

**«صور من المجتمع الأندلسي في عصرى
الطوائف والمرابطين
من خلال نوازل ابن رشد القرطبي»**

دكتور
كمال السيد أبو مصطفى
أستاذ التاريخ الإسلامي والحضارة المساعد
بكلية التربية - جامعة الإسكندرية

١ صورة من المجتمع الأندلسي في عصرى الطوائف والمرابطين من خلال نوازل ابن رشد القرطبي ،

تمهيد

التعريف بابن رشد :

هو أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد ، قاضي الجماعة بقرطبة ، وصاحب الصلاة بالمسجد الجامع بها ، ومن أبرز الفقهاء المالكية في الأندلس خلال عصر دولة المرابطين . ولد بقرطبة في عام ٤٥٠ هـ / ١٠٥٨ م ، ودرس الفقه والعلوم الشرعية الأخرى على يد شيوخ وعلماء عصره من الأندلسيين أمثال ابن رزق ، وابن سراج ، وابن خيرة وغيرهم ^(١) .

وتولى ابن رشد قضاء قرطبة بتقديم من أمير المسلمين علي بن يوسف بن تاشفين المرابطي في عام ٥١١ هـ / ١١١٨ - ١١١٧ م ، « فسار فيه بأحسن سيرة وأقوم طريقة » ، وامتاز بأنه كان فقيها عالماً ، حافظاً للفقه ، مقدماً فيه على جميع علماء عصره ، عارفاً للفتوى على مذهب الإمام مالك وأصحابه ، بصيراً بآرائهم ، وتصفه المصادر بأنه « من أهل الرياسة في العلم والبراعة في الفهم ، مع الدين والفضل والوقار والحلم ... » ^(٢) .

(١) انظر . ابن بشكوال ، الصلة ، ق ٢ ، الدار المصرية للتأليف ، القاهرة ، ١٩٦٦ م ، ص ٥٧٦ ترجمة رقم ١٢٧٠ ، والباهي المالكي ، تاريخ قضاة الأندلس ، منشورات دار الآفاق ، بيروت ١٩٨٣ ، ص ٩٨ .

(٢) ابن بشكوال ، المصدر نفسه ، ق ٢ ، ص ٥٧٦ - ٥٧٧ ، والباهي ، المصدر نفسه ، ص ٩٨ - ٩٩ ، وابن عذاري ، البيان المغرب ، ج ٤ ، تحقيق إحسان عباس ، بيروت ، ١٩٦٧ ، ص ٦٤ .

وكان للفقيه ابن رشد - الذي عُرف عند المؤرخين « بالجده » تميّزاً له عن حفيده الفيلسوف ^(١) دور كبير في القضاء والفتيا والسياسة . فقى مجال القضاء والفتيا ، كان الناس يقدون عليه ويعثون إليه بالرسائل من شتى أنحاء الأندلس والمغرب يستفتوه ، ويأخذون بآرائه وفتواه في المسائل الفقهية ، ومشاكل حياتهم اليومية التي تتطلب معرفة حكم الشرع فيها ، وظل متقدلاً لخطبة القضاء بقرطبة حتى استعفى - وقيل عزل - في سنة ٥١٣ أو ٥١٥ هـ ^(٢) .

أما في السياسة : فقد وقف موقفاً حازماً ومشهوداً من حملة الفونسو المحارب (ابن ردمير) ملك أرغون (أragون Aragon) على الأندلس في سنة ٥١٩ هـ / ١١٢٥ م ، والتي قام خلالها بأعمال النهب والتخريب في شرق وجنوب شرق الأندلس ، حيث توجه ابن رشد إلى المغرب في عام ٥٢٠ هـ / ١١٢٦ م إثر تلك الغارة النصرانية المدمرة على الأراضي الإسلامية ، وقابل أمير المسلمين على بن يوسف المرابطي بالحاضرة مراكش ، الذي استقبله بالحفاوة والإكرام ، وأوضاع له ابن رشد مدى الخطر المسيحي الذي يهدد بلاد الأندلس ، وماحدث من المعاهدة (النصاري المستعربين) بها من غدر ونقض للعهد ، وخروج عن الديمة ، وأنهى بتغريبهم وإجلاثهم عن أوطانهم ، وهو أخف ما يُؤخذ به من عقابهم ، واستحسن أمير المسلمين فتواه وأخذ برأيه ، وأمر بإجلاء المعاهدين إلى العدوة المغربية « فأزعج منهم إلى بر العدوة في رمضان من العام المذكور (أى سنة ٥٢٠ هـ) عدد جم ، أنكرتهم الأهواء وأكلتهم

(١) يقصد به القاضي الفيلسوف أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد ، المعروف عند المؤرخين بابن رشد المفید .. اشتهر بعلمه في مجال الفلسفة والطب ، علاوة على أنه كان من قضاة قرطبة وفقهائهم البارزين في عصر دولة الموحدين ، وتوفي بمراكش في حدود سنة ٥٩٨ هـ وقيل سنة ٥٩٥ هـ . انظر (الباهمي ، نفسه ، من ١١١ ، والسلاوي الناصري ، الاستقصا لأنباء المغرب الأقصى ، ج ٢ ، الدار البيضاء ، ١٩٥٤ م ص ١٩٢ - ١٩٣ ، وفرح أنطون ، ابن رشد وفلسفته ، منشورات جامعة الإسكندرية ، ١٩٠٤ م ، ص ٩ - ٢٢) .

(٢) انظر . ابن بشكوال ، نفسه ، ق ٢ ، ص ٥٧٧ ، والباهمي ، نفسه ، ص ٩٩ ، والسلاوي ، نفسه ، ج ٢ ، ص ٦٨ .

الطرق ... ، كذلك أوصى ابن رشد بضرورة بناء وترميم الأسوار حول المدن ، واستمع أمير المسلمين إلى نصيحة ، وشرع في بناء سور مدقق بمراكش - حاضرة المرابطين - في عام ٥٢٠ هـ / ١١٢٦ م ، كما بعث برسائل إلى أمراء المرابطين في مختلف الولايات الأندلسية ، يأمرهم فيها بضرورة النظر في الأسوار بجميع المحاضر هناك ^(١) .

وللفقيه ابن رشد نشاط علمي ملحوظ ، ومؤلفات عديدة نذكر منها : كتاب « المقدمات لأوائل كتاب المدونة » ، و « البيان والتحصيل » ، و « بداية المجتهد ونهاية المقتصد » وغيرها ، علاوة على مجموعة النوازل والفتاوی المنسوبة إليه - وهي موضوع بحثنا - والتي اضططلع تلميذه ابن الوزان ^(٢) بجمعها وترتيبها في كتاب مستقل عرف باسم « نوازل ابن رشد » ^(٣) .

وبعد حياة حافلة بالنشاط والعمل في مجال القضاء والفتيا والتأليف ، توفي الفقيه القاضي أبو الوليد بن رشد بقرطبة عقب عودته من مراكش في سنة ٥٢٠ هـ / ١١٢٦ م ، ودفن بمقبرة العباس ^(٤) ، « بالروضة المنحازة لهم بمدفن سلفه » ، وشهد جنازته جمع عظيم من أهل قرطبة ^(٥) .

(١) راجع التفاصيل حول حملة الفرسانو المغارب في : (بجهول ، الخلل المؤسية ، تحقيق سهيل زكار وعبد القادر زمامه ، الرباط ، ١٩٧٩ م ، ص ٩٠ - ٩٧) ، وابن الخطيب ، والإحاطة في أخبار غرناطة ، الجلد الأول ، تحقيق عبد الله عنان ، القاهرة ١٩٧٣ ، ص ١٠٨ - ١١٣ ; عبد العزيز سالم ، تاريخ المغرب في العصر الإسلامي ، الإسكندرية ، بدون تاريخ ، ص ٦٥٠ ; عبد الرحمن الحجي ، التاريخ الأندلسي ، دار القلم ، دمشق ، ١٩٨٧ ص ٤٢٢ - ٤٣٣ ; Simonet, Historia de Los Mozarabes de Espana, Madrid, 1897, p.790 . & Aguade Bleye, Manual de historia de Espana, t, I Madrid, 1947, P. 589

(٢) هو الفقيه أبو الحسن محمد بن عبد الرحمن بن إبراهيم بن يحيى بن مسعود ، المعروف بابن الوزان (ويذكره ابن بشكوال خطأ بابن الوراق) تولى الصلاة بجامع قرطبة ، وكان ذيئنا فاضلاً ، معتنياً بتقييد العلم وتوفيق بقرطبة في سنة ٥٤٣ هـ / ١١٤٨ - ١١٤٩ م . انظر (ابن بشكوال ، الصلة ، ق ٢ ، ص ٥٩١ ترجمة رقم ١٢٩٨ ، نوازل ابن رشد ، نشر إحسان عباس ، مجلة الأبحاث ، الجامعة الأمريكية بيروت ، مجلد ٢٢ ، ج ٢ - ٤ سنة ٦٩ ص ٥) .

(٣) انظر ابن بشكوال : نفسه ، ق ٢ ، ص ٥٧٧ ، الباهي ، نفسه ، ص ٩٩ ، المقرى : أزهار الرياض في أخبار عياض ، ج ٢ ، الرباط ١٩٧٨ ، ص ٦٠ .

(٤) مقبرة العباس أو مقبرة عباس - تسمى أيضاً بمقبرة البرج - وكانت تقع على مقربة من باب عباس ، من أبواب حملة الشرقية بقرطبة انظر (عبد العزيز سالم ، قرطبة حاضرة الخلافة ، ج ١ بيروت ، ١٩٧٢ ، ص ٢٢٦) .

(٥) راجع ترجمة ابن رشد بالتفصيل في : (ابن بشكوال ، نفسه ، ق ٢ ، ترجمة رقم ٤ ١٢٧٠ =

أهمية نوازل ابن رشد :

أوضحت في بحث سابق حول مظاهر الحياة الاجتماعية والاقتصادية والدينية والعلمية في المغرب الإسلامي ، من خلال نوازل المعيار^(١) ، مدى أهمية كتب النوازل والفتاوی الفقهية بصفة عامة في دراسة التاريخ الحضاري للمجتمعات الإسلامية^(٢) ، وعلى هذا فتجنباً للتكرار رأيت أن أركز حديثي في تلك المقدمة الموجزة على الإشارة إلى أهمية نوازل ابن رشد - على وجه الخصوص - في دراسة المجتمع الأندلسي في عصرى الطوائف والمرابطين .

فمن خلال دراستنا لنوازل ابن رشد القرطبي يتضح لنا أنها تتناول العديد من جوانب الحياة الاجتماعية والدينية والاقتصادية في الأندلس خلال النصف الثاني من القرن الخامس المجري (الحادي عشر الميلادي) وحوالى الربع الأول من القرن السادس المجري (الثاني عشر الميلادي) أي في عصرى الطوائف والمرابطين .

ويلاحظ على تلك النوازل تميزها بالشمولية ، بمعنى أنها تتعرض لمختلف مظاهر الحضارة ، كما تتميز بتجسيدها للواقع الأندلسي ونبض الحياة اليومية بكل دقة ووضوح وتفصيل . ولاشك أن دراسة تلك النوازل والفتاوی وتحليلها يكشف لنا عن نواحٍ مهمة في حياة المجتمع الأندلسي ودور الطبقات الاجتماعية فيه ، والتي يندر العثور على معلومات عنها في مصادرنا التاريخية^(٣) .

فمن الناحية الاجتماعية تعرضت النوازل لبعض طبقات المجتمع وأهم المشكلات الأسرية (مثل مشكلة زواج المتعة والطلاق وحضانة الأطفال) ، والعلاقات بين الجيران

- النهائي ، نفسه ، ص ٩٨ - ٩٩ ، ابن القطن ، نظم الجمان ، تحقيق محمود مكى ، الرباط ، بدون تاريخ ، ص ١٠٧ هـ ١١ المقرى ، أزهار الرياض ج ٢ ، ص ٥٩ - ٦١ ، نوازل ابن رشد ، نشر إحسان عباس ، ص ٢ - ٤٨ (Joseph Puig, Averroes epitome Fisica, Madrid, 1987, P.9).

(١) جدير باللحظة أن التونسي صاحب كتاب «نوازل المعيار» أورد في كتابه هذا الكثير من نوازل وفتاوى ابن رشد ، ولذلك رجعنا إليه مراراً خلال البحث .

(٢) راجع : كمال أبو مصطفى ، جوانب من الحياة الاجتماعية والاقتصادية والدينية والعلمية في المغرب الإسلامي ، من خلال نوازل وفتاوى المعيار للونشريسي ، دار نشر الثقافة ، الإسكندرية ١٩٩١ م ، ص ٧ - ٩ .

(٣) انظر : نوازل ابن رشد ، نشر إحسان عباس ، ص ١٠ - ١٤ ، وسعد غراب ، كتب الفتاوی وفيتها الاجتماعية - مثال نوازل البرزلي ، حلويات الجامعة التونسية ، عدد ١٦ : سنة ١٩٧٨ ، ص ٦٩ - ٧١ .

والمـ نازعات التي تـ نـ شـ بـ يـ نـ هـ وـ أـ سـ بـ اـ بـها ، عـ لـ اـ وـ لـ اـ إـ شـ اـ رـ اـتـ تـ تـ عـ لـ قـ بـ يـ بـ عـ بـ ضـ الـ اـ حـ تـ فـ الـ اـ لـ اـ

الأـ سـ رـ يـةـ ، وجـ وـ جـ وـ اـ بـ منـ العـ اـ دـ اـتـ وـ التـ قـ الـ اـ لـ يـ الأـ نـ دـ لـ سـ يـةـ ، وـ دـ وـرـ المـ رـأـةـ فيـ العـ صـرـ المـ رـابـطـيـ

وـ اـ سـ هـ اـ مـ اـ تـ هـاـ فيـ الـ حـيـاةـ الـ أـ دـيـةـ وـ الـ عـلـمـيـةـ .

وـ منـ جـهـةـ أـخـرىـ أـهـتـ النـواـزلـ إـلـىـ المـذاـهـبـ الـدـينـيـةـ الـغـرـيـبةـ عـلـىـ الـجـمـعـ

الـأـنـدـلـسـيـ ، وـالـتـىـ اـعـتـقـاـلـ قـلـقـ الـفـقـهـاءـ الـمـالـكـيـةـ آـنـ ذـاكـ .

كـذـلـكـ تـسـلـطـ النـواـزلـ الـأـضـوـاءـ عـلـىـ قـضـيـةـ الـجـهـادـ ضـدـ الـنـصـارـىـ الـأـسـبـانـ ، وـمـدـىـ أـهـمـيـتـهاـ

فـ الـأـنـدـلـسـ خـلـالـ عـصـرـ الـمـرـابـطـيـنـ ، وـماـ تـرـتـبـ عـلـىـ ذـلـكـ مـشـكـلـاتـ اـجـتـمـاعـيـةـ ، كـاـ

تـشـرـ إـلـىـ مـظـاهـرـ الـرـعـاـيـةـ الـاجـتـمـاعـيـةـ فـيـ الـجـمـعـ ، وـجـوـانـبـ مـنـ الـقـلـقـ الـاجـتـمـاعـيـ الـذـيـ كـانـ

الـأـنـدـلـسـيـوـنـ يـحـسـونـ بـهـ نـخـوـ الـمـرـابـطـيـنـ الـبـرـبرـ .

وـ تـحدـثـ النـواـزلـ أـيـضاـ عـنـ مـظـاهـرـ الـفـسـادـ وـالـانـحـلـالـ الـأـخـلـاقـيـ فـيـ الـجـمـعـ ،

كـحـوـادـثـ السـطـرـ وـالـسـرـقةـ ، وـالـمـشـاجـرـاتـ وـالـمـنـازـعـاتـ الـمـسـلـحةـ التـىـ تـشـبـ أـحـيـانـاـ بـ

الـأـفـرـادـ ، كـاـ أـوضـعـتـ السـيـاسـةـ الـقـضـائـيـةـ وـالـإـجـرـاءـاتـ التـىـ يـتـخـذـهاـ الـقـضـاءـ عـنـ تـطـيـقـ

حدـ القـصـاصـ فـيـ القـتـلـ ، وـدـوـرـ الـقـضـاءـ فـيـ الـحـدـ مـنـ عـبـثـ أـهـلـ الشـرـ وـالـفـسـادـ .

وـ مـنـ النـاحـيـةـ الـطـبـوـغـرـافـيـةـ وـالـعـمـرـانـيـةـ ، أـورـدـتـ النـواـزلـ الـعـدـيدـ مـنـ أـسـماءـ الـقـرـىـ

وـالـمـحـصـونـ وـالـمـواـضـعـ التـىـ لـاـ نـجـدـ لـمـعـظـمـهاـ ذـكـراـ فـيـ الـمـصـادـرـ الـتـارـيـخـيـةـ وـالـجـغرـافـيـةـ ، كـاـ أـعـطـتـناـ

فـيـ كـثـيرـ مـنـ الـأـحـيـانـ وـصـفـاـ مـهـمـاـ وـدـقـيقـاـ لـبعـضـ الـقـرـىـ الـأـنـدـلـسـيـةـ ، وـمـدـىـ الـاـرـتـيـاطـ الـوـثـيقـ

بـيـنـ سـكـانـهاـ ، وـقـدـ اـحـتوـتـ النـواـزلـ عـلـىـ مـعـلـومـاتـ قـيـمةـ عـنـ تـأـثـرـ اـزـديـادـ السـكـانـ فـيـ

مـدـيـنـةـ مـاـ عـلـىـ الـنـوـءـ الـعـمـرـانـيـ بـهـ ، وـمـاـ تـشـتـمـلـ عـلـىـ الدـارـ الـأـنـدـلـسـيـةـ مـنـ غـرـفـ ، وـالـعـلـاقـاتـ

الـاجـتـمـاعـيـةـ بـيـنـ سـكـانـهاـ .

وـ مـنـ النـاحـيـةـ الـاـقـتصـاديـةـ تـزـوـدـنـاـ النـواـزلـ بـإـشـارـاتـ قـيـمةـ لـاـ تـرـدـ عـادـةـ إـلـاـ فـ كـبـ

الـفـتاـوىـ وـالـحـسـبـةـ ، وـخـصـوصـاـ مـاـ يـتـعـلـقـ بـوـصـفـ الـأـرـحـاءـ وـكـيـفـيـةـ بـنـائـهاـ ، وـمـدـىـ اـهـتمـ

الـأـنـدـلـسـيـنـ باـسـتـصـلـاحـ الـأـرـاضـيـ الـبـورـ وـاستـثـارـهاـ وـتـحـويـلـهـاـ إـلـىـ حـدـائقـ وـبـسـاتـينـ مـزـدـهـرـةـ ،

وـلـمـ تـغـفـلـ النـواـزلـ إـلـىـ مـلاـعـ الـرـيفـ الـأـنـدـلـسـيـ ، وـالـعـملـةـ الـمـتـداـولـةـ فـيـ بـلـادـ الـأـنـدـلـسـ

خـلـالـ عـصـرـ الـطـوـافـيـ وـالـمـرـابـطـيـنـ ، وـأـئـمـانـ بـعـضـ الـعـقـارـاتـ .

(١) الـأـرـحـاءـ : قـطـعـ مـنـ الـأـرـضـ غـلـاظـ دونـ الجـبـالـ ، تـسـتـدـيرـ وـتـرـتـقـ عـمـاـ حـوـلـهـاـ . وـقـيلـ : هـىـ مـكـانـ مـسـاـبـرـ

غـلـاظـ يـكـونـ بـيـنـ رـمـالـ . [انـظـرـ لـسانـ الـعـربـ - مـادـةـ : «ـ رـحـاـ »ـ] .

وأوضحت النوازل أيضاً مدى تأثير الحروب والفتن واضطراب الأمن على الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية ، كالعلاقة بين المالك والمستأجرین ، ورحلة الحجيج الأندلسيين إلى الأراضي المقدسة ، وأثار سقوط بعض الحصون والثغور الأندلسية في أيدي النصارى الأسبان على مسلمي الأندلس اجتماعياً واقتصادياً .

* * *

الأندلس ، و أقام بها بقية عمره بين جاهه و وفاته ...)^(١) .

ويتضح من المصادر أن العلاقات بين بنى عباد أصحاب إشبيلية وبنى زهر قد تحسنت في عهد المعتمد بن عباد (٤٦١ - ٤٨٤ هـ / ١٠٩١ - ١٠٩١ م) ، فقام المعتمد باستئالة الطبيب زهر بن عبد الملك بن زهر ^(٢) ليراعته في الطب ، وحثه على العودة إلى بلده إشبيلية ، وأعاد إليه بعض أملاك أسرته بها ، غير أن ابن زهر لم يستقر بإشبيلية إلا بعد خلع المعتمد وسقوط دولة بنى عباد على أيدي المرابطين في عام ٤٨٤ هـ / ١٠٩١ م . فاستدعاه أمير المسلمين يوسف بن تاشفين إلى العاصمة مراكش ، واستقبله بالحفاوة والتكريم ^(٣) .

وازداد نفوذ ابن زهر في عهد أمير المسلمين على بن يوسف المرابطي (٥٠٠ - ٥٢٧ هـ / ١١٤٣ - ١١٠٦ م) ، وصار من أهل الخلق والعقد ومن ذوى الرأى والمشورة في بلدة إشبيلية ، ويدل على ذلك قول ابن عذاري ، بأن ابن زهر كان « يولي من قبله حاكماً يحكم من حاشيته ، وصاحب المدينة ^(٤) من توليه ، وشهاد البلد

- صفة المغرب وأرض السودان ومصر والأندلس من كتاب نزهة المشتاق ، طبعة لندن ، ١٨٩٤ م ، ص ١١٩٢
محمد الفاسى ، الأعلام الجغرافية الأندلسية ، مجلة الهيئة ، عدد ٣ ، الرباط ١٩٦٢ م ، ص ٣٤) .

(١) ابن بسام ، المذكرة ، ق ٢ ، مجلد ١ ، ص ٢١٩ ، المقرى ، نفع الطوب ، ج ٤ ، تحقيق يوسف البغاعى ، بيروت ١٩٨٦ ، ص ٤٠٠ .

(٢) هو الوزير الطبيب أبو العلاء زهر بن عبد الملك بن مروان بن زهر الإيادى ، نشأ بمدينة شاطبة ، وبرع في علم الطب الذي أخذنه عن أبيه ، كما كان شاعراً أدبياً ، ويدرك ابن بسام أن الآفاق كانت تهادى عجائبه ، وتترارس بهاته وغراهه خاصة الشام وال العراق .. ، وتولى بفرطه في عام ٥٢٥ هـ ، وحمل إلى بلده إشبيلية فتنفها . (راجع عن بنى زهر : المذكرة ، ق ٢ ، مجلد ١ ، ص ٢١٨ - ٢٢١ ، ٢٢٧ ، ٢٢١ ، وابن سعيد ، المغرب في حل التغرب ، ج ١ ، تحقيق شوق ضيف ، دار المعرف ، ص ٢٧٠ ترجمة رقم ٢٠٠ ، وابن الأبار ، التكملة ، ج ١ ، طبعة عزت المطار ، والقاهرة ١٩٥٦ ، ص ٣٢٤ - ٣٣٥ ترجمة رقم ٩٠٧ ، والمقرى ، نفع الطوب ، ج ٤ ، ص ٤٠١ - ٤٠٠ ، وحسن أحمد محمود ، قيام دولة المرابطين ، ص ٤٣٩ - ٤٤٠ ، وحدى عبد المنعم ، تاريخ المغرب والأندلس في عصر المرابطين ، الإسكندرية ، ١٩٨٦ ص ٤٠٨ ، وسلامة المرني ، دولة المرابطين ، دار الندوة ، مكة ، ١٤٠٤ هـ ، ص ٣٥٦ - ٣٦٠) .

(٣) انظر : ابن بسام ، نفسه ، ق ٢ ، مجلد ١ ، ص ٢٢٠ ، المقرى ، نفع الطوب ، ج ٤ ، ص ٤٠٠ .

(٤) صاحب المدينة : يذكر المقرى - تقليلاً عن ابن سعيد المقرى - أن صاحب خطة الشرطة في الأندلس كان يُعرف عند العامة بصاحب المدينة ، أو صاحب الليل ، وكانت مهام صاحب المدينة متعددة ، ومنها : مسؤولية عن الأمن في المدينة ، والإشراف على السجون وجمع الضرائب ، والمحافظة على الآداب العامة ، وكذلك الإشراف على تنفيذ الأحكام التي يصدرها القاضي ، حيث كان أعيان صاحب المدينة هم الذين يقومون بتنفيذ تلك الأحكام -

بحكمه ، وأمر المستخلص (أى أملاك بيت المال) وأملاك السلطان جارية على نيه وأمره بمدينة إشبيلية ..^(١)

وظل ابن زهر يحتفظ بمحاتته ونفوذه إلى أن تغير عليه الأمر على بن يوسف في عام ٥١١ هـ / ١١١٧ - ١١١٨ م بسبب وشايات خصومه ومنافسيه ، فلم يسمح له بالقدوم عليه بالحاضرة مراكش^(٢).

وتجدر باللحظة أن الفقهاء ورجال الدين والقضاة تمعوا بمركز مرموق في ظل دولة المرابطين التي كانت تحرص على استئثارهم وتوثيق أواصر العلاقات معهم ، حتى تضمن مساندتهم لها ، مما يدعم سلطة المرابطين ، وخصوصاً في البلاد الأندلسية ، وهذا كان له أثره في ازدياد ثراء الفقهاء الذين احتكروا معظم المناصب العليا في ذلك العصر ، خصوصاً خطط القضاء والفتيا والحساب^(٣).

ومن أمثلة تلك الأسر المتميزة إلى طبقة الفقهاء الثرية ، والتي أشارت إليها التوازل : أسرة الفقيه سفيان بن العاصي الأسدى^(٤) ، وأصل سلفه من مريطر^(٥)

- ويدرك ابن عبدون أن صاحب المدينة يجب أن يكون رجلاً عيناً ، شيئاً ، لأنه في موضع الرشوة وأخذ أموال الناس .. ويجب لا ينخدع أبداً من الأمور الكبار إلا أن يعرف القاضي والسلطان بذلك (انظر : ابن عبدون ، رسالة أندلسية في القضاء والحساب ، نشر ليفي بروفسال ، القاهرة ، ١٩٥٥ م ، ص ١٦ - ٤٧ والمقرى ، تفع ، ج ١ ، ص ٢٠٦) وليفي بروفسال سلسلة محاضرات عامة في أدب الأندلس وتاريخها ، ترجمة عبد المادي شعورة ، الإسكندرية ، ١٩٥١ م ، ص ٨٠ - ٨١) .

(١) البيان المغرب ، ج ٤ ، ص ٦٥ .

(٢) ابن عذارى ، البيان المغرب ، ج ٤ ، ص ٦٥ .

(٣) انظر . سعيد عاشور ، الحياة الاجتماعية في المدينة الإسلامية ، مجلة عالم الفكر ، مجلد ١ ، الكويت ١٩٨٠ ، ص ٩٣ - ٩٤ ؛ وعز الدين موسى ، النشاط الاقتصادي في المغرب ، بيروت ص ١٥٢ - ١٥٣ . Levi-Provençal, Histoire, t. III, pp 196-197 .

(٤) هو أبو بحر سفيان بن العاصي بن أحمد بن سفيان الأسدى ، أصله من مريطر ، حيث ولد في سنة ٤٤٠ هـ ، وسكن قرطبة ، وكان من كبار العلماء بها في عصر الطوائف والمرابطين ، ويصفه ابن بشكتوال « بأنه من جملة العلماء وكبار الأدباء ، وكان ضابطاً لكتبه ، صنوفاً في روايته ، حسن الخط ، جيد التقىده ، من أهل الرواية والدراءة ... » ، وتوفي بقرطبة في سنة ٥٢٠ هـ / ١١٢٦ م ودفن بالربض . (انظر : ابن بشكتوال ، الصلة ، ق ١ ، ص ٢٢٠ ترجمة رقم ٥٢٧) .

(٥) مريطر أو مرباطو (Murviedro) ، تسمى الآن ساجتو Sagunto ، وهي تقع في منطقة شرق الأندلس ، شمال بلنسية ، على مسافة ١٢ ميلاً منها . وتنذكر المصادر أنها مدينة قديمة مطلة على البحر المتوسط ، وكانت من أعمال كورة بلنسية ، وبها قرى عامرة ، وأشجار ، ومستغلات ، ومهام متعددة .. (انظر : الرازي ، وصف الأندلس ، نشر ليفي بروفسال في : Al-Andalus, XVIII, Madrid, 1953, P.72 .

غير أنه سُكِنَ قرطبة ، وكان من الفقهاء وأهل العلم فيها ، وعلى صلة بالفقية القاضي ابن رشد - صاحب النوازل - أما أخوه محمد بن العاصي الأسدى فكان من أعيان بلده مريطر ، ومن ذوى الأموال والأملاك فيها ، فتذكرة النوازل أنه التزم بعد أداء حجة الغريبة على تشميم عقاره ، والنظر فيه بما ينمى غلته ، وانتشر عنه في بلده الذكر سبعة حال ووفور مائل (أى الأموال النقدية) (١) ...

المؤدبون :

أشارت النوازل إلى فئة المؤدين ، أو معلمى الكتاتيب وواجباتهم ودورهم في التعليم الدينى ، فتفيد إحدى النوازل بأن المؤدين كانوا يحصلون على أجرا مقابل تحفيظ الصبيان القرآن الكريم (٢) .

ويتبين من المصادر أن تلك الطائفة كانت كثيرة العدد داخل المجتمع الأندلسي ، ويبدو أن بعضهم كان يهمل في أداء واجباته ، ولذا كان لابد من الإشراف عليهم من قبل المحتسب أو صاحب السوق ، فيذكر ابن عبدون أنه يجب « منع المؤدين من حضور الولائم والجناز والشهادات إلا في يوم عطلة ، فإنهما مستأجران » ، كما ينبغي على المؤدب إلا يكثر من الصبيان ، حتى يتمكن من الإشراف عليهم ورعايتهم ، فالتعليم صناعة تحتاج إلى معرفة ودربة ولطف ، فأكثر المؤدين جهال بضاعة التعليم لأن ضبط القرآن شيء والتعليم شيء آخر لا يحكمه إلا عالم به ... ، ويضيف ابن عبدون أن معنى التأديب هو أن يقوم المؤدب بتعليم الصبي تجويد تلاوة القرآن وحسن الألفاظ في القراءة والخط الحسن والمجاء ، ويأمر من كان كبيراً بالصلة (٣) .

ويتصل بالمؤدين ، فئة أهل العلم من قراء الحديث والأدباء والكتاب وغيرهم ، وقد تعرض لهم ابن رشد في نوازله ، وأشار إلى أن قلة منهم جنحوا إلى التطرف ، فاستخفوا باللغة العربية ، وجهروا بالقول بأنهم لا يحتاجون إلى لسان العرب ، وأنخدعوا

(١) نوازل ابن رشد ، ص ٥٠ .

(٢) الونشرى ، المعيار المغرب ، ج ٨ ، نشر وزارة الأوقاف المغربية ، ١٩٨١ م ، ص ٢٥٢ .

(٣) انظر . ابن عبدون ، رسالة أندلسية في القضاء والمحاسبة ، ص ٥٦ ، ومحمد توفيق بلبع : المسجد والحياة في المدينة الإسلامية ، مجلة عالم الفكر ، مجلد ١١ ، الكويت ١٩٨٠ ، ص ٢١٢ ، وليفي بروفسال ، سلسلة محاضرات عامة في أدب الأندلس وتاريخها ، ص ٩٣ .

يقرعون بعض سور القرآن باللسان الأعجمي (أى لاتينية أهل الأندلس المعروفة باللغة الرومانسية Romance^(١)). ومن الغريب أن يظهر مثل هذا التطرف في عصر بعث دينى ، مثل عصر دولة المرابطين ، التى اهتم حكامها بالتواحى والجهاد ورعاية الفقهاء والعلماء .

المجند :

ألمحت إحدى النوازل إلى طائفة من طوائف المجتمع الأندلسي وهم الجناد من المرابطين البربر والأندلسيين ، كما أشارت إلى مستواهم المعيشى ، ويتبين من النازلة أن الجناد - سواء من المغاربة البربر أو الأندلسيين - كانوا يتمتعون بمركز اقتصادى واجتماعى مرموق ، وبمستوى معيشى مرتفع . حيث كانوا يصرفون رواتب عينية تعرف بالبراءات ، وهى عبارة عن كميات من الطعام أى المحبوب ، يصرفها أمير المسلمين المرابطى للجناد فى الخصون والشغور ، وهى تشبه المواساة التى كان يفرقها الموحدون كل سنة بعد وصول المحاصيل إلى مخازن الدولة^(٢) .

ويستدل من تلك النازلة على أن الجناد المرابطين كانوا يبيعون تلك البراءات (الأطعمة) إلى أهل الأندلس قبل قبضها ، مما دفع ابن رشد إلى الإفقاء بأنه « لا يجوز للجناد من المرابطين وغيرهم بيع الطعام المرتب لهم على خدمتهم وعملهم إذا خرجت لهم به البراءات إلا بعد أن يقبضوه ويستوفوه ... »، ونستنتج من ذلك أن عطاء الجناد المرابطى كان أثبت وأكثر من عطاء الجناد الأندلسي ، ولعل مثل هذا التمييز يفسر جانباً من مظاهر القلق الاجتماعى الذى كان الأندلسيون يحسون به نحو المرابطين البربر القادمين من المغرب^(٣) ، ولعله يبرر إلى حد كبير ثورات أهل الأندلس على المرابطين قرب نهاية عصرهم .

(١) نوازل ابن رشد من ٥٧ و ٥٩ ، وتجدر الإشارة هنا إلى أنه عندما عرضت تلك النوازل وأمثالها على ابن رشد أوضح أن من يسب أو يستخف باللغة العربية عليه أن يتوب ويقلع عن مثل هذا القول . أما إذا ظهر خبث في دينه أو نحو ذلك ، فعلى الإمام أن يقوم بتحريمه وتأديبه التأديب الموجع حسماً . انظر (نوازل ابن رشد ، ص ٥٧ و ٥٩) . وعن ظاهرة ازدواجية اللغة بين الأندلسيين راجع أيضاً : (لطفي عبد البديع ، الإسلام في أسبانيا ، نشر مكتبة الهبة المصرية ، العدد الثاني ، ١٩٦٩ من ١١٠ ، وأحمد بنطار العبادى ، الإسلام في أرض الأندلس ، مجلة عالم الفكر ، المجلد العاشر ، العدد الثانى ، الكويت ١٩٧٩ م ، ص ٣٥٠ - ٣٥٢) .

(٢) نوازل ابن رشد ، ص ١٢١ وعز الدين موسى ، النشاط الاقتصادي في المغرب ، ص ١٤٢ - ١٤٤ .

(٣) نفس المصدر السابق ، ص ١١ ، ٢١ .

الأسرة ودور المرأة في المجتمع الأندلسي

أمدتنا نوازل وفتاوی ابن رشد القرطبي بمعلومات قيمة حول الحياة العائلية في الأندلس ، دور المرأة في المجتمع ، فتشير إحدى تلك النوازل إلى وجود الحاضنة أو المربية التي كانت تحصل على أجراً معينة يتلقى عليها نظير قيامها بهذا العمل ، كما كان يحق لها بعد انتهاء مهامها زيارة مخصوصتها من حين لآخر ، « خوفاً من المضرة من انقطاعها ، لأنها أشفع على المخصوصة وأنفع لها من كثير من قرابتها » ^(١) .

وقد تعرضت النوازل للعديد من المشاكل الأسرية ، من ذلك نازلة - يندر وجودها ضمن كتب النوازل والفتاوی الأندلسية والمغربية - تتعلق بمشكلة زواج المتعة ، وهو الزواج إلى أجل معين ، فتذكر النازلة أن رجلاً من أهل العلم في مدينة بطليوس ^(٢) تزوج امرأة نكاح متعة إلى أجل مسمى ، بلا ولد ولا صداق إلا نصف درهم ، وأقر عند القاضي بوطئها ، وببر اضطراره إلى هذا الزواج - برغم تحريره - بأنه لم يستطع أن يتزوج زوجاً مشروعاً خوفاً من أبيه الذي لم يكن يسمح له بهذا الزواج ، كما أن الذي تزوجها زواج متعة لم تكن تصلح لثله ، وأنه خشي أن يزني بها ، فلجاً إلى زواج المتعة ^(٣) .

(١) انظر . الونشريسي ، المعيار العربي ، ج ٣ ، ص ١٠٧ .

(٢) بطليوس (Badajoz) : إحدى مدن منطقة غرب الأندلس ، حاضرة بلاد الجوف ، ويصفها الإدريسي بأنها مدينة جليلة في بسيط الأرض ، وعليها سور منيع ، وهي تقع على ضفة نهر « يانه » قبل اتجاهه إلى المصب ب نحو ستين كيلومتراً . والمعروف أن اسم بطليوس لم يظهر إلا في عهد الأمير الأموي محمد بن عبد الرحمن الأوسط (٢٣٨ - ٢٧٢ هـ) عندما ثار عليه عبد الرحمن الجليقى المولى في سنة ٢٦١ هـ / ٨٧٤ م) فاستقل بذلك النطفة ، وأسس بها مدينة بطليوس الجديدة وعمرها ، وازدهرت بطليوس عمرانياً واقتصادياً وثقافياً في عصر الطوائف عندما استقل بها بنو الأفطس . (انظر الإدريسي ، المصدر نفسه ، ص ١٨١ ، وابن عذاري ، المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ١٠٢ ، وعبد العزيز سالم في تاريخ وحضارة الإسلام في الأندلس ، الإسكندرية ١٩٨٥ ، ص ١٠١ ؛ وسحر سالم ، تاريخ بطليوس الإسلامية ، ج ١ ، الإسكندرية ١٩٨٩ ص ١٦١) .

(٣) نوازل ابن رشد ، ص ٥٦ الونشريسي ، المصدر نفسه ، ج ٤ ، ص ٤٩ ؛ وسعد غراب ، كتاب الفتاوی وقيمتها الاجتماعية ، ص ٩٦ - ٩٧ . ويدرك ابن رشد أن نكاح المتعة الذي نهى عنه النبي (ﷺ) وحرمه وأجمع العلماء على تحريره هو أن يتزوج الرجل امرأة إلى أجل معلوم بولى وصادق وشاهدين ، وتكون أمور الزوجية كلها قائمة بينهما إلى ذلك الأجل - عدا الميراث . ويضيف بأنه إذا تراضى رجل مع امرأة فيما بينه على أن يطأها ويستمتع بها مدة من الزمان على شيء ينزله لها من ماله ، فليس ذلك بنكاح المتعة وإنما هو زنى ولذا يجب إقامة الحد عليه . وجدير باللاحظة أن نازلة زواج المتعة - سالفة الذكر - تختص ب الرجل من أهل العلم =

وعندما عرضت تلك القضية على ابن رشد أفتى بإقامة الحد على من تزوج زواج متعدة ، لأن الرجل . تزوج بغير ولّي للمرأة ، وعقد النكاح بشهادة غير العدول ^(١) .

وهناك أيضاً مشكلة الطلاق ، التي كان من أهم أسبابها في الأندلسضرر الذي يلحق بالزوجة من زوجها ، وكان لهذاضرر صور شتى منها : سوء معاملة الزوج لزوجه ، وكثرة مشاجراته معها ^(٢) ، أو غياب الزوج عن زوجه فترة طويلة بسبب الجهاد ضد النصارى أو فقدان الزوج أثناء الحروب والفتن الداخلية بحيث لا تدرك الزوجة حياته من مماته ^(٣) .

وأmbHت إحدى النوازل إلى مشكلة أسرية أخرى ، وهي مشكلة حضانة الأطفال ، ومدى أحقيّة كل من الزوجين في تلك الحضانة . فتفيد النازلة بأن رجلاً طلق امرأته وله منها ابنة تركها عند والدتها (مطلقتها) التي تزوجت من آخر ، ومكتت

= أو المتقين الذين انفسوا في حياة الدهر والجهون ، ويطلون مجوبهم واستهارهم الذين بعض التفسيرات الدينية ، ولعلهم أول المقربين داخلوا بمخالطةها ، وهذا ما سبب غضب ابن رشد وحقه على صاحب تلك النازلة ، إذ يعلق على الخير بقوله : « وما ذكرته عنه - أي الرجل صاحب النازلة - من المعرفة والطلب حجة عليه توجب له الخزي في الدنيا والآخرة ، وتنزله أسوأ النازل ، لأنه عرف الحق فعانده ، والصواب فخالطه ، والمظور فاقتحمه اجتراء على الله ، واستخفافاً بحدوده ، وتلاعباً بهاته .. » انظر (نوازل ابن رشد ، ص ٥٦) وسعد غراب ، المصدر نفسه ، ص ٩٦ - ٩٧) .

(١) نوازل ابن رشد ، ص ٥٦ . وجدير بالذكر أن كتب الحسبة الأندلسية تعرضت أيضاً لزواج المتعدة وحذرت منه ، فيقول ابن عبد الرعوف : « ويمنع الناس والموثقون من عقد نكاح المتعد فهو حرام ، لأنه لا مراث فيه ولا عدة .. » نفسه ، معاقدن عقدة مراجعة .. « هذه العقوبة على الزوجين والولاء والشهود » . انظر (رسالة

الابنة معها حوالي خمسة أعوام ، وعندئذ أراد الأبأخذ ابنته من والدتها التي رفضت ذلك ، وجلأَ الأب إلى القضاة وأهل الفتوى ، فأفتى ابن رشد - آن ذاك - بأنه لا يحق للأبأخذها إلا أن ثبت عدم أمانة الأم على حضانة ابنته^(١) .

وتشير نازلة أخرى إلى أن الزوجة بعد طلاقها كانت تترك ابنتها أو ابنته - غالباً - عند أمها ، خاصة في حالة زواجهما مرة أخرى ، وهنا كان على الأب إجراء النفقة على ابنته أو ابنته^(٢) .

ويتضح من النوازل كثرة المبادرات والصدقات والأحساب داخل نطاق الأسرة ، فهناك ما يشير إلى أن رجلاً وهب ابنته - في صحته وجواز أمره - رباعاً^(٣) مكونة من دارين وثلاثة حوانين ، كذلك تصدق الأم على ابنتها المذكورة بمائة مثقال (أي دينار من الذهب) ، كما وهب الأب ابنته قبل وفاته حلباً وثياباً^(٤) .

وتضيف نازلة أخرى أن رجلاً بإشبيلية - في عصر المرابطين - يسمى أبوب وهب لابنته - وتدعى عائشة - بعض الأموال والأملاك بيده إشبيلية ، واشترط الأب في عقد المبة أنه في حالة وفاة ابنته عائشة الموهوب لها من غير ولد فإن المبة المذكورة ترجع إلى حفيده أمة الرحمن المدعوة بقنة ابنة أحمد ، وإن لم تكن قنة على قيد الحياة عند موت عائشة ، فإن المبة تورث عن عائشة لمن يحق له ذلك من ورثتها^(٥) . كذلك هناك مايفيد بقيام رجل من أهل أشبونة^(٦) بشراء دار ، وهبها لزوجته ، كما

(١) انظر ، الونشريسي ، المعيار ، ج ٤ ، ص ٥١٧ .

(٢) نفس المصدر السابق ، ج ٤ ، ص ٥١٧ .

(٣) الرابع : جمع ربع ، وتعلق على الدار وما حولها ، وهي العقار من الدور والمحوات وغدو ذلك . انظر (ابن الرامي ، الإعلام بأحكام البنيان ، تحقيق محمد عبد السنار ، الاسكندرية ١٩٨٩ ، ص ١٧٠) .

(٤) الونشريسي ، المصدر نفسه ، ج ٩ ، ص ١٢٠ - ١٢١ .

(٥) المعيار ، ج ٩ ، ص ١٣٢ - ١٣٣ .

(٦) أشبونة (Lisbonne) : إحدى مدن منطقة غرب الأندلس ، وتقع على البحر المتوسط (المحيط الأطلسي) محاذ نهر تاجة قرب مدينة شتررين ، ويصفها الإدريسي بأنها مدينة حسنة ممتدة مع النهر ، ولها سور وقصبة منيعة ، وشتهرت بكثرة الثمار وأمكن حضور الصيد من بر وبحر ومدن من التبر الخامس . انظر (الإدريسي : صفة المغرب ، بلاد السودان ومصر والأندلس ، ص ١٨٣ - ١٨٤) ابن غالب ، فرحة الأنفس ، تحقيق لطفى عبد البديع ، مجلة معهدخطوطات العربية ، ج ٢ ، القاهرة ١٩٥٥ ، ص ٢٩١ ; عبد العزيز سالم ، في تاريخ حضارة الإسلام في الأندلس ، ص ١٠٧ ، و محمد الفاسي ، المصدر نفسه ، ص ٢٠ - ٢١) .

تصدق رجل أندلسي على ابنته بتاتبوت في بيته يحوي حلباً وثياباً ، وكتب بذلك عقداً أشهد عليه بعض الشهود العدول في بلدهه ^(١) .

ومن الملاحظ أيضاً أن أهل الأندلس وجهوا عنائهم إلى حبس - أى وقف - بعض الأموال والعقارات على أبنائهم وأفراد أسرتهم وأقربائهم ، ومن ذلك قيام الفقيه محمد بن زهر ^(٢) في سنة ٤١٤ هـ / ١٠٢٣ - ١٠٢٤ م بحبس فندق وضياع بيته إشبيلية على ذريته وأعاقبهم ما تناسلوا ^(٣) ، كذلك قام رجل يدعى ابن أبي عبدة في سنة ٤٢٩ هـ / ١٠٣٨ م بحبس دار قرب مسجد طرفه بقرطبة على ابنته وابنته ^(٤) .

ومن جهة أخرى ألمحت النوازل إلى بعض العادات والتقاليد داخل الأسر الأندلسية ، فمن ذلك الاحتفال بختان الطفل (ويسمى حفل الإغذار) الذي كان يتم غالباً في العام السابع من عمره ، حيث جرت العادة أن يقوم رب الأسرة بدعاوة أقربائه وأصدقائه إلى الحضور وليمة في داره للاحتفال بذلك الحدث السعيد ^(٥) . ومن أمثلة تلك الاحتفالات - والتي ورد ذكرها في إحدى النوازل - حفل اعذار أقيم بقرطبة في سنة ٤٩٩ هـ / ١١٠٥ - ١١٠٦ م حضره فقيه قرطبي في دار أحد رجال الحاشية في بلاط ابن الحاج أمير قرطبة المرابطي آنذاك ^(٦) .

(١) المعيار ، ج ٩ ، ص ١٥١ ، ١٨٧ ، ج ١٠ ، ص ٣٩٠ .

(٢) هو أبو بكر محمد بن مروان بن زهر الإمامي ، من أهل إشبيلية ، وعندما صادر ابن عباس أمواله وأجبره على الخروج عن بيته ، رحل إلى شاطبة فسكنها فترة من عمره ، وكان تقليداً حافظاً للرأي ، حافظاً بالفتوى ، مقدماً في الشورى ، وتوفي بطبليرة قرب طبلطة في سنة ٤٢٢ هـ / ١٠٢١ م . انظر (ابن سام ، نفسه ، ق ٢ ، مجلد ١ ، ص ٢١٩) ، (ابن شکوال ، نفسه ، ق ٢ ، ص ٥١٤ - ٥١٥) .

(٣) نوازل ابن رشد ، ص ٢٤ - ٢٥ .

(٤) نفس المصدر السابق ، ص ٢٨ - ٢٩ . وجدير بالإشارة هنا أنه علاوة على حرص رب الأسرة في الأندلس على توفير الحياة الكريمة لزوجه وذرئته - سواء بالحسين أو المحبة ، فإنه وجدت ظواهر عديدة للرعاية الاجتماعية والتكامل الاجتماعي بين أفراد المجتمع الأندلسي ، فهناك إشارة إلى قيام رجل بإحدى مدن الأندلس بالتطوع بالتفاني على رجل آخر مدة حياته ، كذلك قام أحد الأثرياء بترويع عينه ، والترم طائعاً متبرعاً بالإنفاق على زوجته ما استمرت الحياة الزوجية بينهما . راجع التفاصيل في : (المعيار ، ج ٢ ، ص ١٩ ، ٤٠٠ ، ٤٠٨ ، ٤٥٥) .

(٥) انظر سعيد عاشور - الحياة الاجتماعية في المدينة الإسلامية ، مجلة عالم الفكر ، مجلد ١١ ، الكويت ١٩٨٠ م ، ص ١٠٤ ، ٤٠٦ ، P.406 . Levi-Provençal, Histoire, t. III.

(٦) المعيار ، ج ٤ ، ص ٤٤٧ .

كذلك هناك إشارة إلى عادة أندلسية كانت تبعها الأسرة في الجنائز ، وهي قيام المرأة بالخروج وراء جنازة زوجها عند وفاته ، فتذكرة إحدى النوازل أن المرأة حواء بنت تاشفين (ابنة أخي أمير المسلمين يوسف بن تاشفين) ، خرجت تبع نعش زوجها الأمير سر بن أبي بكر ^(١) - والي إشبيلية ، وتضييف نازلة أخرى بأن المرأة كانت تقف أحياناً على شفير قبر زوجها عند دفنه ^(٢) .

ومن العادات الأندلسية أيضاً ، والتي وُجِدَتْ في كثير من المدن مثل قرطبة ومرسية ، أن الإمام الذي يصلى بالناس صلاة عيد الأضحى لا يخرج أضحيته إلى المصلى (الشريعة) لذبحها عند انصرافه من خطبة العيد ، بمعنى أنه لا يقوم بذبح أضحية العيد إلا بعد الوصول إلى داره ^(٣) .

وفيما يتعلق بمكانة المرأة في الحياة العامة ودورها في المجتمع خلال عصرى الطوائف والمرابطين ، فقد أمدتنا النوازل بمعلومات قيمة تفيد بأن الأميرات من أسرة بنى تاشفين - حكام الدولة المرابطية - كن يتمتعن بثراء واسع ، وكثرت صدقائهم على الفقراء والمساكين واليتامى بالأندلس ، ومن أمثله ذلك : قيام المرأة حواء - عقب وفاة زوجها سر - بالتصدق بثلث مالها على المساكين في مدينة إشبيلية كما أعتقد ما لديها من رقيق لوجه الله تعالى ^(٤) .

(١) هو أبو محمد سر بن أبي بكر بن تاشفين المعمولى ، ابن أخي أمير المسلمين يوسف بن تاشفين المرابطي ، ومن أكبر قواده ، فقد قام بخلع المعتمد بن عباد بإشبيلية سنة ٤٨٤ هـ ، وتولى إمارتها حوالى سبع وعشرين سنة ، كما قام بمحاصرة بطلوس ودخولها عنوة في سنة ٤٨٧ هـ والقضاء على حكم بنى الأفطس بها ، وتولى الأمير سر بإشبيلية في سنة ٥٠٧ هـ / ١١١٣ - ١١١٤ م ودفن بها . انظر (ابن أبي زراعة ، وروض القرطاس ، طبعة أوباله ، ١٨٤٣ م ، ص ١٠٥) ، ابن عثماري ، نفسه ، ج ٤ ، ص ٥٦ ، من ٥٧ ، عبد العزيز سالم ، تاريخ المغرب في العصر الإسلامي ، ص ٦٤٥ ، الحجري ، التاريخ الأندلسي ، ص ٤٢٢ وراجع أيضاً التفاصيل حول أسرة بنى تاشفين في :

Codera, La Familia real de los Beni Texufin, Madrid, 1917 pp. 75,899.

(٢) انظر نوازل ابن رشد ، ص ٢٢ ، البرسفي ، رسالة أندلسية في الحسبة ، نشر ليفي بروفنسال ، ص ١٢١ .

(٣) انظر . المعيار ، ج ٢ ، ص ٣٢ - ٣٣ . ومن الملاحظ في هذا الصدد أن تأثير الإمام في ذبح أضحيته يؤدي إلى قيام بعض الناس بالذبح قبل إمامتهم . وأوضح ابن رشد أن الذبح يوم عيد النحر للضحايا مرتبط بذبح الإمام أضحيته ، وذلك وفق منصب الإمام مالك ، ويضيف بأنه يجب على أهل كل بلد وقرية تصل فيها صلاة العيد جماعة لا يذبحوا أضحياتهم حتى يذبح إمامهم الذي صلّى بهم صلاة العيد . ويدرك الونشريسي أن بلدان إفريقية على خلاف الأندلس في تلك العادة ، فهم لا يذبحون أضحياتهم إلا بعد قيام السلطان أو الأمير الذي تؤدي إليه الطاعة بالذبح . راجع : (المعيار ، ج ٢ ، ص ٣٢ - ٣٣) .

(٤) نوازل ابن رشد ، ص ٢٢ .

وكان للحرة حواء دور بارز في الحياة الأدبية سواء في مراكش - حاضرة المرابطين - أو في إشبيلية التي سكنتها بعد ذلك ، فنذكر المصادر أنها كانت تحضر مجالس الشعراء والأدباء والكتاب ، وتشترك في تلك المجالس الأدبية بالشعر ، حيث كانت أدبية شاعرة ذات نباهة ، واحتضنت الشعراء والأدباء برعايتها وأعطياتها ، وامتدحها الشاعر الوشاح الأندلسي الأعمى التطيل بعده قصائد ^(١) .

ونستنتج من النوازل أيضاً أن المرأة - خلال عصرى الطوائف والمرابطين - كانت تتمتع بالحرية الاقتصادية ، وخصوصاً التصرف بالعقود والوصايا ، وتمكنها من إدارة تجاراتها ، والسيطرة المستقلة على شؤونها المالية ، وكذلك هناك ما يشير إلى قيام المرأة بأقراض زوجها واشتراكاتها مع قوم في استئجار أراض زراعية ^(٢) .

• • •

(١) راجع : ابن عثماري ، البيان المغرب ، ج ٤ ، ص ٥٧ ؛ ابن عبد الملك المراكشي ، الذيل والتكميل ، السفر الثامن ، تحقيق محمد بن شريفة ، المغرب ، بلدون تاريخ ، ص ٤٩٧ ، هـ ١١٢٤ ، وحسن أحمد محمود ، قيام دولة المرابطين ، ص ٤١٦ ؛ وحمدي عبد النعم ، نفس المرجع السابق : ص ٢٣٤ ؛ وسلامة المرقى ، دولة المرابطين ، ص ٢٩٦ - ٢٩٧ . ومن أمثلة شعر التطيل في مدح الحرة حواء قوله :

أما رأيت ندى حواء كهف دنا بالغوث إذ كان يأنى دونه العطب
دين ولا ترف دين ولا قشف ملك ولا سرف درك ولا طلب

(انظر : ابن عبد الملك المراكشي ، نفسه ، السفر الثامن ، ص ٤٩٧) .

(٢) نوازل ابن رشد ، ص ١٣ - ١٤ ، ٥٣ - ٥٥ ؛ الونشريسي ، المعراج ٩ ، ص ١٥١ ، ٣٨٣ .

العلاقات بين الجيران

أشارت نوازل ابن رشد إلى العلاقات بين الجيران داخل المدن الأندلسية ، وحقوق ارتفاق الجوار ، أي إمكانية انتفاع الجار بما توجب الحاجة إليه من المبني المجاور بدون إضرار بحربه ، ويتبين من تلك النوازل أن كسب حق الارتفاق كان مقرراً به في حالة وجود ضرورة ملحة إلى تقريره ، ولكن يشترط الاتفاق بين الجيران على هذا المبدأ والتراضي بينهم ، مع الحرص على عدم إلحاق ضرر بأحد منهم ، مما يدل على مدى التعاون بين الجيران داخل المجتمع ، والاهتمام بتطبيق المبدأ الإسلامي بأنه « لا ضرر ولا ضرار » ، وأن دفع الضرر مُقدم على جلب المنافع ، غير أن ذلك لم يمنع من نشوب بعض المنازعات أو الخلافات أحياناً بين الجيران ، والتي كانت تُحسم سريعاً عن طريق القضاة وأهل الفتوى ^(١) .

وقد أوردت النوازل العديدة من الأمثلة التي توضح العلاقة بين الجيران ، والالتزام بعدم الإضرار بالجار ، ومن ذلك نازلة عرضت على ابن رشد ، ومفادها أن رجلاً له غرفة وبابها يقابل سطح بيت جاره ، ولا يرى منه غير السطح الذي يتصل بالغرفة ، وظل الحال هكذا فترة طويلة من الزمن إلى أن باع صاحب البيت داره ، وأراد المشتري رفع بناءً في المكان الذي يليه بيت الجار ، فيسد بذلك على جاره باب غرفته ، غير أن الجار (صاحب الغرفة) منعه من ذلك ، وعندما احتكم إلى الفقيه القاضي ابن رشد ، قضى بأن لصاحب البيت أن يرفع بنائه ماشاء ، شرط ألا يسد باب غرفة جاره ، وعليه أن يستر على أهله إن شاء ، أما إذا كان باب الغرفة يتسع به فقط في التطلع على جاره ، فمن حقه أن يسد باب الغرفة لقول رسول الله « لا ضرر ولا ضرار » ^(٢) .

كذلك تشير نازلة - سُئل عنها ابن رشد - إلى وجود بابين متقابلين لجارين ، وبينهما زقاق ^(٣) نافذ ، فعمد أحدهما إلى فتح باب وحانوتين في داره ،

(١) انظر ابن سهل الأندلسي ، وناتق في شئون العرavan في الأندلس مستخرجة من الأحكام الكبرى ، تحقيق محمد علاف الكويت ١٩٨٣ ، ص ٤١ ، ومحمد عبد الستار عثمان ، المدينة الإسلامية ، عالم المعرفة ، الكويت ١٩٨٨ م ، ص ٢٢٠ .

(٢) انظر . المعيار ، ج ٩ ، ص ١٩ ، محمد عبد الستار عثمان ، المدينة الإسلامية ، ص ٣٢٢ ، ٣٢٣ .
(٣) اصطلاح أهل المغرب والأندلس على إطلاق كلمة « زقاق » على الطريق الضيق ، سواء كان نافذاً أو غير نافذ ، والزقاق دون السكة . (ابن الرامي ، الإعلام بأحكام البناء ، تحقيق محمد عبد الستار ، ص ١٧٨) .

ما أدى إلى لقاء الضرر بجاره ، فلم يعد يمكن لأحد الدخول أو الخروج من باب دار جاره إلا ويراه من هو بالحانوتين من الناس ، ولذلك حكم ابن رشد بأنه إذا ثبت ما ذكر ، فإنه **يُؤمِّر** صاحب الحانوتين بتحويل اتجاه بابيهما ليكونا بعيدين عن مواجهة باب دار جاره ^(١) .

وكان النزاع ينشأ - أحياناً - بين الجيران بسبب عين الماء التي تبيع فجأة في إحدى الدور ، مما يحدث ضرراً لسكانها ، فنذكر إحدى القضايا أن عيناً نبع في وسط دار قديمة ، وأضر الماء بها ، فضاقت السكنى فيها ، وكانت بإزار الدار المذكورة عَرَصَه (أى أرض فضاء ملاصقة للدار) ، لرجل ثان ، فهوى هذا الماء عليها ، ورأى صاحب الدار أن يخرج الماء إلى هذه العَرَصَة ، بعمل سرب تحت الأرض ، فيكون ذلك صلحاً بين الجارين ، إذ ليس في ذلك إضرار بالعَرَصَة . وقد أفتى ابن رشد في تلك القضية بأنه إذا كانت العين قد نبعثت في داره دون أن يستتب لها ، فمن حقه أن يرسل الماء إلى تلك العَرَصَة إن كانت تقع في الجهة التي إليها انصباب الماء ، وليس أن يحفر للماء تحتها سرباً إلا بإذن صاحب العَرَصَة موافقته تعليقاً للمبدأ الإسلامي « لا ضرر ولا ضرار ... » ^(٢) .

ومن الملاحظ في المدن الأندلسية كثرة تضرر أصحاب الدور المجاورة للمساجد ، حيث يسهل إطلاع ضعاف النفوس من المؤذنين على ما يدور داخل تلك الدور ، ويكتشفون من المآذن المرتفعة عورات البيوت المجاورة ، وقد عرضت على ابن رشد العديد من تلك التوازن ، ومنها أن صومعة (مئذنة) أحدثت في مسجد بإحدى مدن الأندلس ، فاشتكى منها بعض الجيران لأنها أدت إلى كشف عورات بيوتهم فأوضح ابن رشد أنه إذا كان المؤذن يطلع من المئذنة على الدور من بعض نواحها دون بعض ، فيمنع من الوصول منها إلى الجهة التي يطلع منها بإقامة حاجز أو ساتر يعني بين تلك الجهة وغيرها من الجهات ، ويضيف ابن رشد بأن هذا بقرطبة في كثير من صوامعها ، ولعل ذلك دفع أهل الفتوى إلى القول بأن « **يُؤمِّر** المؤذن بأن يسد عينيه عند الصعود ، ويوكل ذلك إلى أماته ، فإنه قل من يصعد إلى المنار إلا أهل الصلاح في غالب الأمر ... » ^(٣) .

(١) للعار، ج ٩، ص ١٩ . وراجع أيضاً: ابن سهل، وثائق في شعون العراق في الأندلس، تحقيق محمد خلاف، ص ٩٤، ٩٨، ١٠٢؛ ومحمد عبد الستار، المذهبة الإسلامية، ص ٣٢٨ - ٣٤١ .

(٢) للعار، ج ٨، ص ٤٠٣ .

(٣) نفس المصدر السابق، ج ٨، ص ٤٨٧، ٢٣ . وقد ذكرت كتب الحسبة الأندلسية أمثلة تووضح -

مظاهر الحياة الدينية

ألمت النوازل إلى بعض مظاهر الحياة الدينية في المجتمع الأندلسي خلال عصرى الطوائف والمرابطين ، فيتضح من إحدى المسائل الفقهية - التي أوردها ابن رشد - أن القرى المجاورة كان يتم الاتفاق بين سكانها على اختيار أحد مساجدتها الكبيرة إلى حد ما ليكون جامعاً يؤدى فيه جميع أهل تلك القرى صلاة الجمعة . غير أنه كانت تحدث - أحياناً - منازعات بين الأهالى عند اختيار أي المساجد أكثر صلاحية لإقامة صلاة الجمعة فيه . وتذكر النازلة - التي ترجع إلى عصر الطوائف - أن هناك قرية ضمن أربع عشرة قرية بمنطقة شرق الأندلس كان بها جامع قديم ، اتفق أهل القرى المجاورة على إصلاحه وتعميره والصلاة فيه يوم الجمعة ، لما في ذلك من المنفعة لأهل القرى المذكورة ، لأنه يقع في مركز وسط منها ، وصلوا فيه إلى نشوب الفتنة القرطبية (أوائل القرن هـ / ١١ م) ، حيث اضطروا للانتقال إلى حصن آمن على مقربة من القرى المذكورة ، أدوا الصلاة في جامعه ، وبعد أن وضعت الفتنة والمحروب الداخلية أوزارها أصبحوا يصلون الجمعة في مسجد إحدى القرى المجاورة للحصن ، إلى أن استقرت الأوضاع واستتب الأمن والهدوء ، فانصرف الناس إلى قراهم المذكورة ، وثار التزاع بينهم ، وانقسموا إلى طائفتين : إحداهما تصل في الجامع القديم ، والأخرى تصل في المسجد الحديث الكائن بالقرية المتاخمة للحصن ، واحتج أهل القرية الأخيرة بأن قريتهم أكثر دوراً وسكاناً من القرية الواقع بها الجامع القديم ، أما سكان القرى الأخرى فقد تعلموا بأن الجامع القديم يقع في قرية تتوسط بقية القرى ، وأضافوا بأن الصلاة في جامع غيره يسبب لهم الضرر لبعد المسافة ، وعلى هذا فمن منطلق الرفق بهم يطالبون بالصلاحة في الجامع القديم حسبما تم الاتفاق من قبل ، وجرى عليه العمل منذ القديم ^(١) .

- إمكانية إطلاع المؤذن على البيوت المجاورة للمسجد ، وما ينجم عن ذلك من أضرار ومشكلات ، ومن ذلك أن دعائنا كان مؤذنا بمدينة غرناطة في شبابه ، و كان يشرف من موضع ذاته على دار فيها جارية حسنة أعجبه حالمها ... فعرضت له يوماً وهو في أثناء الآذان وشغله حتى زاد أو نقص ، وسمعه الناس ، فأجلفوا إليه ، وشاع أمره إلى أن غر عن ذلك الموضع واستوطن غيره ... ، انظر : (السقطي المألف ، آداب الحسبة ، نشر كولان ولوفي برونسال ، باريس ١٩٣١ م ، ص ٧ - ٨) و محمد عبد الستار ، المدينة الإسلامية ، ص ٣٢٣ - ٣٢٤) .

(١) انظر . نوازل ابن رشد ، ص ٣٢ .

وهم يتكلمون مثل أصحاب مذاهب أهل السنة في الأصول ، وتضييف النازلة أنهم يختصون بالمعرفة بها عن مذاهب الفقهاء في الأحكام والشرعيات التي يجب معرفتها فيما تعبد الله به عباده من العبادات ... ، وأوضح ابن رشد أن العالم - سواء كان مالكيّاً أم أشعريّاً هو « العالم بالأصول والفروع ، لا من عنى بحفظ الفروع ، ولم يتحقق بمعرفة الأصول »^(١) .

وقد تعرضت بعض النوازل لقضية الجهاد والحج ، وها من القضايا التي كانت تشغل تفكير أمير المسلمين على بن يوسف المرابطى ، ويدل على ذلك إرساله إلى الفقيه ابن رشد يسأل : أيهما أفضل ، الحج أم الجهاد بالنسبة لأهل الأندلس ؟ ويتبين من تلك النازلة مدى اهتمام دولة المرابطين بالجهاد ، والذبّ عن ثغور المسلمين المواجهة للملك المسيحية ، وكذلك الخطر الذى كان يحدق ببلاد الأندلس وثغورها من قبل النصارى الأسبان . كما نستتّج أن الحج من بلاد الأندلس والمغرب إلى الأرض المقدسة بالحجاج كان محفوفاً بالمخاطر ، ويتميز بالصعوبة والمشقة في ظل المسافة بينهما وانعدام الشعور بالأمن على النفس والمال أثناء رحلة الحج التي غالباً ما تم عن طريق البحر ، ولعل هذا دفع بعض الفقهاء إلى التركيز على شرط الاستطاعة على أداء فريضة الحج ، لأن تلك العصور افتقرت إلى الأمان وانعدم فيها الشعور بالطمأنينة مما يتتفى معه شرط الاستطاعة ، وبالتالي تسقط فريضة الحج لصعوبة أدائها^(٢) .

بعض ملامح الريف الأندلسي

أمدتنا نوازل ابن رشد بإشارات ترسم بالجدة والأصالة حول الريف الأندلسي ، والتي لا نجد لها نظيراً في المصادر التاريخية والجغرافية .

فيتبين لنا من إحدى النوازل أن القرية الأندلسية كانت - غالباً - صغيرة المساحة ، فهي تشتمل على عدد محدود من الدور ، يتراوح ما بين اثنى عشرة وثلاثين داراً ، وبالتالي كان عدد السكان بها قليلاً^(٣) .

(١) نوازل ابن رشد ، ص ١٠ ، ١١ - ٢٠ .

(٢) انظر نوازل ابن رشد ، ص ١٠ ، ١٨ ، ٤٦ سعد غراب ، كتب الفتوى وقيمتها الاجتماعية ، ص ٩٢ - ٩٣ .

(٣) نوازل ابن رشد ، ص ٣٢ .

وتضيف نازلة أخرى أن القرية كانت تحتوى على حارات كثيرة ، وكل حارة منها نسبة إلى قوم ، معروفة لهم ولآبائهم . ولعل قلة عدد السكان والدور بالقرية كان عاملاً مساعداً على زيادة الترابط والتعاون داخل القرية سواء بين أفراد الأسرة الواحدة أم بين سكان القرية بصفة عامة ^(١) .

ونستنتج مما ذكره ابن رشد وجود قلة من الأفراد – من ذوى الثراء – كانوا يمتلكون الضياع الواسعة في الريف الأندلسي ، فهناك إشارة إلى أن رجلاً من أهل بطليوس امتلك وحده قرية بكمالها حول المتجميل (من أعمال بطليوس بغرب الأندلس) ، وتذكر النازلة أن تلك القرية كانت تشتمل على أرحاء ، ويشقها جدول صغير أو نهر يستفاد منه في أعمال الري ^(٢) .

وتشير بعض المسائل الفقهية إلى وجود منازعات في بعض الأحيان بين سكان الريف حول الري والأراضي الفضاء التي ليست ملكاً لأحد ، وبالنسبة للمنازعات حول مياه الري ألمحت نازلة إلى أن رجلاً باع حقولاً آخر على أن يشاركه المشتري في الاستفادة من البئر الكائنة على مقربة من الحقل ، فهوى منها أرضه كل ثلاثة يوماً ، غير أنه في أحد الأعوام عجز المشتري عن زراعة الحقل المذكور ، وأراد ألا يترك نصيه في مياه الري ، واحتكم المتنازعان إلى الفقيه ابن رشد ، فقضى بأن له (أي للمشتري) الحق في الاستفادة من مياه البئر ، إن كان له في ذلك منفعة ، أما إذا أراد أن يحفر بركة لنفسه يحبس فيها الماء ، ولا يتركه لمن يشاركه فيه ، فليس له ذلك ^(٣) .

كذلك هناك إشارات إلى مشكلات كانت تثار من آن لآخر بين أصحاب البساتين المجاورة حول مياه الآبار ، خاصة عندما يكون لصاحب أحد البساتين بئر وفيرة المياه ، في الوقت الذي كانت فيه مياه آبار أصحاب البساتين المجاورة شحيحة لا تفي بمتطلبات السقيا والري ^(٤) .

(١) المعيار ، ج ١٠ ، ص ٢٢١ .

(٢) المعيار ، ج ١٠ ، ص ١٩ .

(٣) نفس المصدر السابق ، ج ٨ ، ص ٤٠٣ - ٤٠٤ .

(٤) نفس المصدر السابق ، ج ٨ ، ص ٤٠٤ - ٤٠٥ .

و كانت المنازعات بين سكان الريف الأندلسي حول الأراضي الفضاء عديدة أيضاً ، فمن ذلك أن أهل قرية تنازعوا فيما بينهم حول أملاك بعض حاراتها ، إذ أن القرية بها حارات عديدة ، وكل حارة منسوبة إلى قوم منهم ، فثار أهل إحدى تلك الحارات على جيرانهم في حارة أخرى ، وادعوا أن عندهم أملاكاً لهم ، ورفعوا شكواهم إلى القضاء ، ووكل كل فريق منها وكيلًا مفوضاً ، وانتهى النزاع بالصلح بين الفريقين أمام القاضي ، حيث تنازل المدعى عليهم عن الأماكن التي كان يطالب بها المدعون ^(١) .

كذلك وجدت بإحدى القرى سبخة (أي أرض ملحية كثرة المياه) بين أراضي قوم محدقة بها ، ولم يدعها أحد ، بمعنى أنها أرض مشاعة ليست ملكاً لأحد ، ثم ادعى رجل ملكيته لها ، وأتى بشهود غرباء ليسوا من أهل الموضع ، يشهدون بامتلاكه لها ، وأنكر جيرانه ذلك ، مدعيين أنها أرض مشاعة ومنفعة عامة لجميعهم ، وذلك لقربها من أراضيهم ، وعندما عرضت تلك المشكلة على ابن رشد حسمها بقوله بأنه « إذا كان في البلد من العدول جماعة من أهل لا يدعون في السبخة حقاً ، ولا يعرفون للقائم فيها ملكاً ، فشهادة الغرباء له بها غير جائزة ، والواجب أن تبقى على حالها مسرحاً لجميعهم ومنفعة لعامتهم ... » ^(٢) .

وهناك ما يشير أيضاً إلى اعتداء بعض الأفراد بالقرى على الطرق أو المرافق العامة ، ومن أمثلة ذلك أن رجلاً بإحدى القرى الأندلسية أدخل طريقاً من طرق المسلمين في بستانه ، وحازها ، وغرسها ، وقطع المرور فيها ، وأغتلها مدة ، ثم بعد ذلك ثبت أنها ليست من أملاكه ، وأنها من المرافق العامة للمسلمين ، ولذلك حكم القاضي بتأدبيه على اعتدائه على الطريق العام ، ولكن يأخذ غلة ما اغترسه من زرع ، على أن تعود الأرض التي اغتصبها للمصلحة العامة للمسلمين ^(٣) .

ومن ناحية أخرى يلاحظ في الريف الأندلسي كثرة وجود نظام المزارعة والمغارسة ^(٤)

(١) المغار ، ج ١٠ ، ص ٣٣١ - ٣٣٢ .

(٢) نفس المصدر السابق ، ج ١٠ ، ص ٨٠ .

(٣) المغار ، ج ٩ ، ص ١٦ - ١٧ .

(٤) حول نظام المزارعة والمغارسة راجع التفاصيل في بحثي : جوانب من الحياة الاجتماعية والاقتصادية والدينية والعلمية في المغرب الإسلامي ، ص ٦٥ ، ٦ - ٦٥ .

وتكون الشركات الزراعية ^(١) ، مما يدل على مدى اهتمام الأندلسيين بالزراعة ، وبراعتهم في فنون الفلاحة وغرس الحدائق والبساتين ^(٢) .

وكذلك يتضح من النوازل كثرة الأرحاء الطاحنة في قرى الأندلس خلال العصر المرابطي فذكر إحدى النوازل أن ضفة وادي بلون قرب جيان ^(٣) ، كانت تكثر بها الأرحاء التي تدور بقوة جريان المياه ، كما شاع في تلك المنطقة نظام إكراه الأرحاء من أصحابها الذين كانوا يشترطون في العقد - أحياناً - على المستأجرين أن يسمحوا لهم بطبعن كمية محددة من القمح كل شهر بدون أجر طوال مدة الكراء ، وأن يترك المستأجرون - بعد انتهاء مدة الكراء - الأحجار الطاحنة وأية أدوات وألات أخرى أصلحوا بها بيت الرحي ^(٤) .

ونستنتج من النازلة أن الأندلسيين اهتموا اهتماماً كبيراً ببناء بيت الرحي ^(٥) ، واستخدموه في ذلك الأحجار الغليظة ، وأخشاب البلوط الجيدة وال الحديد والقرميد ^(٦) .

(١) انظر نوازل ابن رشد ، ص ٣٠ - ٣١ ، وابن العطار ، الوثائق والسجلات ، نشر شالطا وكورنيطي ، ملرید ١٩٨٣ ، ص ٨٢ ، J. Vallvé, La agriculture en Al-Andalus, Al-Qantara, Vol.III, Madrid, 1982, p. 30.

وحول تلك النظم الزراعية راجع التفاصيل أيمناً : كمال أبو مصطفى ، مصادر الثروة الاقتصادية في الأندلس ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، نوقشت بآداب الاسكندرية ١٩٨٥ ، ص ١٦٠ - ١٦٢ .

(٢) انظر نوازل ابن رشد ، ص ١٢ ، ٢١ - ٣٠ ، عبد الله عنان ، دول الطوائف ، ص ٤٤١ .

(٣) جيان (بالأسبانية *Jean*) : كانت في العصر الإسلامي قاعدة كثرة تعرف بنفس الاسم ، وهي تصل بأحواز كثرة البيرة (غرناطة) ، وتقع على مسافة ٩٧ كيلومتراً من غرناطة ، ويدرك الإدريسي أنها مدينة حسنة كثرة الخصب ، وبها بساتين ومزارع وعيون جارية ، وعلى ميل منها يقع نهر بلون ، وهو نهر كبير عليه أرحاء كثرة . (الإدريسي ، صفة المغرب وبلاد السودان ومصر والأندلس ، ص ٢٠٢ ، وابن غالب نفسه ، ص ٢٨٤ ، محمد الفاسي ، الأعلام الجغرافية ، ص ٢٦) .

(٤) نوازل ابن رشد ، ص ٣٥ .

(٥) أمندنا نازلة بوصف دقيق ونادر لبيت الرحي - في إحدى قرى جيان - فذكر أنه يتكون من ثمانية أحجار غليظة ، كل حجر ثير وثلث وسعته أربعة أثبات ونصف ، ودولتها من البلوط بأعمدة الحديد ، ومنصب البيت أربعة من الألواح ، وكان سُدّ الرحي يرفع بالحجارة والأوتاد ، وما زه هنرج في ساقية الرحي . ولـ جوف بيت الرحي كان يوجد اصطبل للدواب ، سعته مثل سعة بيت الرحي ، متصل بالبيت وأساسه من الحجر والطين ، أما غطاؤه وبيت الرحي فكانا بالقرميد . انظر (نوازل ابن رشد ، ص ٣٥ ، عز الدين موسى ، النشاط الاقتصادي في المغرب ، ص ٢٢٨) .

(٦) نوازل ابن رشد ، ص ٣٥ .

العملة

أخت نوازل وفناوى ابن رشد إلى بعض العملات الأندلسية التي كان يتعامل بها أفراد المجتمع خلال عصر الطوائف والمرابطين ، ومنها ما يلى :

١ - الدينار العبادى :

ويسمى أيضاً بالثقال النهبي العبادى ^(١) ، وهو الذى ضرب بمدينة إشبيلية في عهد دولة بنى عباد ، حيث قام المعتصد بن عباد بسك عملة خلال فترة حكمه (٤٣٣ - ٤٦١ هـ / ١٠٤٢ - ١٠٦٩ م) ، ونقش عليها : « الإمام هشام أمير المؤمنين ، المؤيد بالله » . وبعد وفاة المعتصد خلفه ابنه المعتمد بن عباد في سنة ٤٦١ هـ / ١٠٦٩ م ، الذي اتبع سياسة مغایرة في نقوشه على عملاته التي قام بسکها ف نقش عليها عبارة : « الإمام عبد الله أمير المؤمنين ، المؤيد بن نصر الله » ^(٢) . ويتبين لنا من إحدى الفتاوی أن الدينار النهبي العبادى لم يكن من الذهب الخالص ، وإنما كان مشوباً بالفضة ^(٣) .

٢ - الدينار الشرقي أو المشرقي :

وهو الذى ضرب بشرق الأندلس إبان عصر دوپلات الطوائف (القرن ٥ هـ / ١١ م) ، ويتبين من إحدى فتاوى ابن رشد أن الدينار النهبي الشرقي كان مشرباً بالتحاس ، وعلى هذا كان الدينار العبادى يفوق الدينار الشرقي وزناً وعياراً ^(٤) .

(١) نفس المصدر السابق ، ص ١١ ، ٥٣ .

(٢) David Wasserstein, *The rise and Fall of the party-kings*, New Jersey 1983, pp.155-160
وتجدر باللحظة أن عبارة « الإمام عبد الله أمير المؤمنين ، المذكورة بالتن » ، هي إشارة إلى الخليفة العباسى ي بغداد ، حيث أن الخلفاء العباسين كانوا يكتون عن أنفسهم بلقب عبد الله في التقدى أو التقدى ولم يذكرها أسماءهم المبردة ، أما لقب المؤيد بن نصر الله ، فهو لقب المعتمد بن عباد ، راجع (خثار العبادى ، دراسات فى تاريخ المغرب والأندلس ، ص ١٠٠ ، حسن محمود نفسه ، ص ٢٢٥ - ٢٣٦) .

(٣) نوازل ابن رشد ، ص ١٢ ، ٤١ . وعن عمله بنى عباد بإشبيلية راجع التفاصيل في :
Prieto y Vives, Los reyes de Taifas, Madrid, 1926, pp.227-234

(٤) نوازل ابن رشد ، ص ١٢ ، ٤١ .

٣ - الدينار المراطي :

وكان يسمى بالثقال المراطي ، وهو تقريراً من الذهب الخالص ، ويوصف هذا الثقال المراطي - عادة - في التوازن بأنه من « الذهب الوازن » . ويتضح مما ذكره ابن رشد أن الدينار الذهبي المراطي كان يفوق الدينار العبادي والشرق من ناحيتي الوزن والعيار . وتفيد إحدى التوازن بأن هناك ديناراً مرباطاً سك بغرناطة كان صرفة أحياناً بستة عشر درهماً فضة ، وأحياناً أخرى كان يرتفع صرفة إلى عشرين درهماً فضة وذلك تبعاً لقيمة الصرف من وقت لآخر في ذلك العصر ^(١) .

٤ - الدنانير الثلاثية :

أشارت التوازن إلى وجود دنانير بجيان خلال عصر الطوائف ، عرفت بالدنانير الثلاثية ، وكانت مشوبة بالنحاس مثل الدنانير الشرقية التي سكت بمنطقة شرق الأندلس خلال نفس ذلك العصر . ولا شك أن هذه الدنانير الثلاثية كانت أقل قيمة من الدنانير المراطية والعبادية ^(٢) .

٥ - القراريط اليوسفية :

وتنسب إلى أمير المسلمين يوسف بن تاشفين المراطي ، وكان القراءات يساوى نصف درهم من الفضة وقد ساعد سك تلك القراريط على تسهيل التعامل بين الأفراد . وجدير باللحظة أن قراريط يوسف بن تاشفين التي ضربت في دور السكة المغربية أو الأندلسية جاءت على غرار قراريط سلفه الأمير أبي بكر بن عمر ، وبنفس العبارات الدينية التي نقشت عليها ، وكانت تلك القراريط اليوسفية تميز بأنها غير مستقرة الوزن ، وبعدم ذكر تاريخ الضرب ^(٣) .

(١) نفس المصدر السابق من ١٣ ، ٤١ ، ٣٩ ، ٣٥ . وجدير بالذكر أن الدينار المراطي حافظ على قوته وارتفاع عياره ، حيث بلغت نسبة النحاس فيه حوالي ٩٦٪ ، كما اكتسب بذلك من جودة وارتفاع وزن سمعة عالية في بلدان أوروبا في العصور الوسطى . راجع التفاصيل عن العملة المراطية في : (صالح بن قربة ، المسكوكات المغربية ، الجزائر ، ١٩٨٦ م ، ص ٥٤٩ ، ٥٨٩) Codera, Decadencia Y desaparicion de Los Almoravides, zaragoza, 1899, pp. 382-383.

(٢) توازن ابن رشد ، ص ١٣ ، ٤٢ .

(٣) نفس المصدر السابق ، ص ١٣ ، ٤١ ، ٥٦ ، ٥٧ ، صالح بن قربة ، المسكوكات المغربية ، ص ٥٩٩ -

Codera, op. cit, pp.380-381

٦٠٠ | وراجع أيضاً :

الخروب والفتن وتأثيرها على الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية

من الثابت أن الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية تتأثر تأثيراً بالغاً بحالة الأمن والاستقرار في المجتمع ، فالأندلس تعرضت خلال فترة الانتقال من حكم الطوائف إلى حكم دولة المرابطين لحالة من الاضطراب واحتلال الأمن وانعدام الطمأنينة ، حيث كثرت - في تلك الفترة المذكورة - حالات الغصب ، والإكراه ، ومصادرة الأموال ، وإنهاك الرعية بالضرائب والمغارم .

فتذكر إحدى النوازل التي تورث بعام ٤٩٢ هـ / ١٠٩٨ م أن أحد الثوار في أواخر عصر دوبلات الطوائف ، ويدعى سعيد بن زيفل ، ثار بمحصن شقرة ^(١) واستولى عليه وعلى جميع جهاته عدة أعوام ، وخلال ذلك اصطنع كل مظاهر العسف والظلم مع الرعية ، وأنهك كاهلهم بالملوس والضرائب الباهظة ، واستولى على غلات تلك المنطقة أعواماً ، كما اغتصب أموال بيت مال المسلمين وأملاكه بها ، وأثرى من وراء ذلك ثراءً فاحشاً ، فاشترى الضياع الواسعة والعقارات والرباع بجيان وغيرها ^(٢) ، وانعكس هذا الوضع السسيء على مستوى معيشة الأفراد في تلك المنطقة وحياتهم الاجتماعية والاقتصادية بصفة عامة .

كذلك هناك ما يدل على اتجاه بعض ملوك الطوائف إلى الاستيلاء على أموال الناس بالباطل وبمصادرة ممتلكاتهم ، مستغلين في ذلك سلطتهم وجبروتهم ، وعدم وجود من يردعهم من القضاة والعلماء وأهل الفتوى الذين لا يخشون في الحق لومة لائم ، ومن أمثلة ذلك قيام المتضد بن عباد - صاحب إشبيلية - بغصب مجشر (ضيعة) لابن زهر ، ونجم عن ذلك مشكلة فقهية فيما بعد ، وذلك أن رجلاً يدعى ابن عاصم اشتري المجشر المذكور من ابن عباد ، وبعد عدة أعوام قام ابن موسى وكيل ابن زهر ،

(١) شقرة (بالإسبانية *Segura de la sierra*) : حصن متبع من أعمال جيان ، ويصفه الإدريسي بأنه حصن المدينة ، عامر بأهله ، وهو في رأس جبل عظيم متصل ، متبع الجهة ، و Ashton هذا الجبل بأشجار الطخشن والأعشاب العطرية . انظر (الإدريسي ، نفسه ، ص ١٩٥ ، والحموي ، صحفة جزيرة الأندلس في كتاب الروض المطار ، نشر ليفي بروفال ، القاهرة ١٩٣٧ م / ص ١٠٥) .

(٢) نوازل ابن رشد ، ص ١٦ ، المعيار ، ج ٩ ص ٥٢٨ - ٥٤٠ . وبلاحظ أن ابن رشد أخى في تلك النازلة بأن ما وجد من رباع وأصول وعقارات في بد ورقة التاجر ابن زيفل وجب أن يضم إلى بيت مال المسلمين ، أما الذي بيع منها فلا سيل إلى المشتري في شيء من ذلك . انظر (نوازل ابن رشد ، ص ١٦) .

بالمطالبة بالمحشر الذى كان لسلف موكله ابن زهر ، وأنه من جملة ما غصبه ابن عباد ، وعندما عرضت القضية على أهل الفتوى والقضاة بإشبيلية حكموا بإعادة المحشر المذكور إلى ورثة ابن زهر ^(١) .

ومن جهة أخرى كان للغارات النصرانية ، والحروب بين المسلمين والنصارى الأسبان انعكاساتها على الأوضاع الاقتصادية في المدن والقرى الأندلسية ، فلا شك أن تلك الغارات النصرانية على التغور والمحصون المتاخمة لحدود الملك الإسبانية المسيحية كانت تؤثر على النشاط التجارى وحركة البيع والشراء وحرية الانتقال من موضع إلى آخر ، وغير ذلك من مظاهر الحياة الاقتصادية . فنذكر إحدى النوازل أن متقبل الفنادق والأرحاء والحوانيت وما شابهم تعرضوا للكثير من الأضرار الاقتصادية والمالية نتيجة للحروب والفتنة وانعدام الأمن ، لأن تلك الحالة أدت إلى انعدام الإقبال على سكنى الفنادق وقلة العملاء الذين يأتون بالحبوب لطحنتها في الأرحاء ، مما دفع المتقبلين إلى مطالبة ملاك الفنادق والأرحاء باعتبار ذلك حاجة يجب بسيبها تخفيض قيمة الكراء عنهم ^(٢) .

وتضيف نازلة أخرى أن نصارى طليطلة كانوا يشنون غارات على أحواز قرطبة وقرها ويعيرون في تلك المناطق نهباً وسلباً ، غير أن هذا لم يمنع تجارة طليطلة النصارى من الوفود على قرطبة في أوقات الصلح أو المدنة من أجل التبادل التجارى ، وقد حدث أن قام أهالى قرطبة بأسر بعض التجار النصارى وأخذ أموالهم رهينة لحين رد مانعهم إخوانهم المغرون من أموال مسلمي قرطبة ، وما أسروه من أهلهما ^(٣) .

كذلك كان لسقوط بعض المدن والغور الأندلسية في أيدي النصارى الإسبان تأثير على العلاقة بين المالك (أو صاحب العمل) والأجير ، فنذكر إحدى النوازل أن رجلاً من أثرياء بجريط (مدريد Madrid حالياً) استأجر آخر مقابل كمية محددة من القمح ، ثم اضطر للخروج منها لغير سقوطها في أيدي النصارى ، واجتمعوا بقرطبة ،

(١) الوثريبيس ، المعيار ، ج ١٠ ، ص ٥٥ - ٥٦ . وراجع أيضاً عن نوازل الغصب والإكراه في قرطبة خلال عصر الطوائف في : (نفس المصدر السابق ، ج ٩ ، ص ٦١١ - ٦١٢) .

(٢) نوازل ابن رشد ، ص ٣٧ .

(٣) نفس المصدر السابق ، ص ١٩ .

حيث طلب الأجير حقه من القمّع ، ولكن صاحب العمل رفض إعطاءه القمّع بقرطبة بحجّة أن ثمنه بها مضاعف ، وأصر على أن يعطيه قيمة ما كان يساويه بحسب آن ذاك^(١) .

وقد تأثرت الحياة الاجتماعية والدينية في المجتمع أيضًا بالفتنة والمحروب ، فنستنتج من إحدى التوازيل أن الخطر الإسباني المسيحي كان له تأثيره على اختيار المسجد الجامع لأهل القرى المجاورة الواقعة على مقربة من حدود المالك الإسبانية المسيحية ، فالمحروب قد تضطر أهالي القرى إلى اختيار مسجد الحصن ليكون جامعًا لهم تقام فيه صلاة الجمعة لحين زوال الأخطار^(٢) .

كذلك كان للحروب الداخلية في الأندلس والتي اندلعت عند قيام المرابطين بخلع بعض ملوك الطوائف تأثيراتها على الأوضاع الاجتماعية ، حيث يتضح من إحدى القضايا الفقهية أن بعض الجواري - بمدينة إشبيلية سقطن في أيدي الجندي المرابطين بطريق الغصب ، إثر دخول قوات المرابطين المدينة وخلع المعتمد بن عباد في سنة ٤٨٤ هـ / ١٠٩١ م ، مما نتج عنه نوازل فقهية ، فقد طالب أسيادهن بهن ، وأتيتوا أحقيتهم فيهن ، واضطرب المرابطون إلى إعادتهن إليهم^(٣) .

ومن الثابت أيضًا أنَّ اندلاع الفتنة والثورات الداخلية ، واضطرباب حالة الأمن في المجتمع ، خصوصًا في أوقات ضعف سلطة الدولة ، يؤدى غالباً - إلى انتشار حوادث السرقة والنهب والقتل والمشاجرات الدامية ، وتشير التوازيل إلى حوادث عديدة تسمى « بالتدمية » ، وقعت بجيان ومربيطر وإشبيلية وقرطبة ، ونجم عنها سقوط قتلى وجرحى ، ومطالبة أوليائهم بالقصاص من القتلة . ويلاحظ أنَّ أغلب تلك الحوادث سببها محاولة السطو وسرقة أموال من أشهر بالتراث في تلك المدن^(٤) .

(١) نوازل ابن رشد ، ص ٣٨ .

(٢) نوازل ابن رشد ، ص ٢٢ .

(٣) المعيار ، ج ٩ ، ص ٢٠٣ .

(٤) نوازل ابن رشد ، ص ٤٨ - ٤٩ ، ٥٠ - ٥٢ ، المعيار ، ج ٢ ، ص ٢٠٣ - ٢٠٤ ، ٢٠٧ ، ٢١٢ .

وراجع أيضًا ابن سهل ، وثائق في القضاء الجنائي في الأندلس ، تحقيق محمد خلاف ، الكويت ١٩٨٢ ، ص ٦٣ - ٦٨ وتجدر الإشارة هنا إلى أنه في حالة ثبوت اتهام القاتل على متهم ما ، وعجزه عن الدفاع فإنه يجب بعد ذلك أن يقوم والد القتيل وأخوه بالقسم حسنين فيما يأنى بأن المدعى عليه (القاتل) هو الذي قتله ، حيث يقول الأب في بيته وهو مستقبل القبلة إن صلاة العصر من يوم الجمعة على ما مضى عليه عمل القضاة : « بآللله الذي لا إله إلا هو ، عالم الغيب والشهادة ، لقد قتل هنا - ويشعر إلى القاتل - ابنى فلائماً بالجرح الذي أصابه به ومات منه على سبيل العمد بغير حق ، وكذلك يقسم الأخ ، فإذا استكملا حسنين بما يأنى على هذه الصفة فإنهما يقومان بالإجهاز على القاتل بالسيف على ما أحكمه الشرع من القصاص في القتل . انظر (نوازل ابن رشد ، ص ٤٨ - ٤٩) .

اللاحق

ملحق رقم (١)

١ عقد طلاق وزيارة بأشبونة في سنة ٥١٢ هـ / ١١١٩ م ،
(أى في العصر المرابطى)

﴿ بارى عبيد الله بن محمد الأزدي راق بنت الفقيه ألى الوليد يونس بعد بناته بها ، إذ تفاقمت أمورها واختلفت أهواها على أن أسقطت جميع ما كان أمهرا لها من كاليء ^(١) بعد معرفتها بعده ، وعلى أن صرفت جميع ما كان أمهرا لها في كتاب صداقها معه من دور بالوط الغربي الذى من قصبة أشبونة لوالد المبارى المذكور ، وجنات بنواحي الجهة المذكورة وأراضين بقرى مدينة الأشبوة ... طائعة بذلك كله ، وأمضى ذلك كله من فعلها والدها الفقيه أبو الوليد المذكور ... وعلى هذا الإسقاط المذكور الموصوف ملكها عبيد الله المذكور أمر نفسها ، ولم يق بين راق المذكورة وعبيد الله المذكور شيء من الأشياء من جميع الدعاوى والتبعات ، وانفردت راق المذكورة بجميع الثياب المقبوضة منه المكتوبة ... في كتاب صداقها معه ، ولا حق لعبيد الله في جميع الثياب المقبوضة منه كذلك ، وكذلك لاحق لعبيد الله المذكور فيما قبل راق المذكورة ولا قبل أيها المذكور في شيء من الأشياء من صداق أو تجارة ولا شيء من الأشياء . شهد على إشهاد عبيد الله بن محمد والفقيه يونس على أنفسهما بجميع ما في الكتاب عنهم من سمعه منها وعرفهما وهما بحال الصحة والجواز ، لأربع بقين من شهر شعبان من سنة اثنى عشرة وخمسيناتة ^(٢) .

ملحق رقم (٢)

١ عقد استئجار بيت رحى بإحدى قرى جيان في سنة ٥٠٩ هـ / ١١١٦ م ،

﴿ بسم الله الرحمن الرحيم : أكثرى محمد بن عبد الرحمن بن طارق الأنصارى ، وعبد الصمد بن علي الأموى ، ومحمد وعلى ابن عبد الله بن حرب اللخمى ، ينهم

(١) كاليء : متاخر .

(٢) نقل عن : الوتشريسى ، المعيار ، ج ٤ ، ص ٥ - ٦ .

على السواء والاعتدال ، من أحمد بن جزى التجيبي ، ومن عبد الله بن دلول الناظريين للقريش بقرطبة جميع بيت الرحي الذاكرة المعروفة ببيت السانية بقرب المخرب على ضفة وادي بلون من جيان لمدة سبعة أعوام متصلة ، أولها متتصف ذى الحجة الأدنى إلى تاريخ هذا الكتاب بمائة مثقال واحدة ، وأربعين مثقالاً من الذهب المرابطية الرازنة ، يدفع منها محمد عبد الرحمن ، وعبد الصمد ، ومحمد وعلى ابنه عبد الله المذكورين ، لأحمد وعبد الله المذكورين ، أو إلى من يجب له ذلك بسبب القريش المذكورين أرباب القرية ويبيت الرحي المذكورين عند انقضاء كل شهر من أول الأمد المذكور مثقالاً واحداً وثلثي مثقال أداء متواياً إلى تمام العدد وانصرام الأمد ، وعلى أن يطلق محمد ابن عبد الرحمن ، وعبد الرحمن وعبد الصمد الأخوان ومحمد وعلى المذكورون في البيت المذكور أربعة أحجار طاحنة ... وتكون دواليهما من البلوط بأعمدة الحديد ... ومنصب البيت أربعة من الألواح ويرفعون سد الرحي المذكورة بالحجارة والسلك الأوتاد ، وينخرج ماوه في ساقية الرحي ، وعلى أن يقيموا في جوف بيته اصطيلاً للدواب ، سعنه مثل بيته الرحي ومتصل بالبيت ... وغطاوه وغطاء بيته الرحي بالقراميد ، وي Shawكون البرج المتصل ببيته الرحي المذكورة من ناحية الغرب بالجص ، وتوافقوا ذلك كلها صفة أقاموها مقام العيان ، فإذا انقضت المدة المذكورة ترك محمد عبد الرحمن . وعبد الصمد ، والأخوان محمد وعلى المذكورون الأربعة الأحجار المذكورة طاحنة بآلاتها كلها مستقيمة في جريتها في البيت المذكور للقريش المذكورين أرباب القرية المذكورة ، وطاع محمد وعبد الصمد والأخوان محمد وعلى المذكورون بعد تمام الكراء المذكور طوعاً صحيحاً دون شرط ، أن يطعن عبد الله وأحمد بن جزى المذكوران في الرحي المذكورة في كل شهر من أشهر الأعوام المذكورة قفيزين من القمع بكيل جيان دون أجر ، وعرفوا قدر ذلك . شهد عليهم بذلك من أشهدهم به في صحتهم ، وجواز أمورهم في شعبان من سنة تسعة وخمسيناتة ^(١) .

- ١٥ - السقطى المالقى : آداب الحسبة ، نشر كولان وليفي بروفنسال ، باريس ١٩٣١ م .
- ١٦ - المقرى : أزهار الرياض في أخبار عياض ، ج ٢ ، الرباط ، ١٩٧٨ م .
- ١٧ - المقرى : تفع الطيب من غصن الأندلس الرطيب ، تحقيق يوسف البقاعى ، بيروت ، ١٩٨٦ م .
- ١٨ - النبامى المالقى : تاريخ قضاة الأندلس المعروف بكتاب المرقبة العليا ، بيروت ، ١٩٨٣ .
- ١٩ - الونشرىسى : المعيار العربى ، نشر وزارة الأوقاف المغربية ، الرباط ، ١٩٨١ م .

ثانياً - مراجع عربية حديثة ومصرية :

- ١ - أحمد مختار العبادى (دكتور) : دراسات فى تاريخ المغرب والأندلس ، الطبعة الأولى ، الاسكندرية ١٩٦٨ م .
- ٢ - أحمد مختار العبادى (دكتور) : الإسلام في أرض الأندلس ، عالم الفكر ، المجلد العاشر ، العدد الثاني ، الكويت ١٩٧٩ م .
- ٣ - حسن أحمد محمود (دكتور) : قيام دولة المرابطين . القاهرة ، ١٩٥٧ م .
- ٤ - حمدى عبد المنعم محمد (دكتور) : تاريخ المغرب والأندلس في عصر المرابطين - دولة على بن يوسف بن تاشفين - الاسكندرية ، ١٩٨٦ م .
- ٥ - سحر سالم (دكتورة) : تاريخ بطليوس الإسلامية : ج ١ ، الإسكندرية ، ١٩٨٩ .
- ٦ - سعيد عبد الفتاح عاشور (دكتور) : الحياة الاجتماعية في المدينة الإسلامية ، مجلة عالم الفكر ، مجلد ١١ ، الكويت ١٩٨٠ م .
- ٧ - السيد عبد العزيز سالم (دكتور) : تاريخ المغرب في العصر الإسلامي ، الإسكندرية ، بدون تاريخ .
- ٨ - السيد عبد العزيز سالم (دكتور) : في تاريخ وحضارة الإسلام في الأندلس ، الإسكندرية ، ١٩٨٥ م .
- ٩ - السيد عبد العزيز سالم (دكتور) : قرطبة حاضرة الخلافة ، بيروت ، ١٩٧٢ م .
- ١٠ - صالح بن قربة : المسكونيات المغربية ، الجزائر ١٩٨٦ م .
- ١١ - صلاح خالص : إشبيليه في القرن الخامس الهجري ، بيروت ، ١٩٨١ م .

- ١٠ - عبد الرحمن الحبشي (دكتور) : التاريخ الأندلسي ، نشر دار القلم ، دمشق ، ط ٣ ، ١٩٨٧ م .
- ١١ - عز الدين موسى (دكتور) : النشاط الاقتصادي في المغرب الإسلامي ، بيروت ، ١٩٨٣ م .
- ١٢ - كمال أبو مصطفى (دكتور) : جوانب من الحياة الاجتماعية والاقتصادية والدينية والعلمية في المغرب من خلال نوازل المعيار ، الإسكندرية ، ١٩٩١ م .
- ١٣ - ليفي بروفنسال : سلسلة محاضرات عامة في أدب الأندلس وتاريخها ، ترجمة عبد المادي شعراة الأسكندرية ١٩٥١ م .
- ١٤ - مطرى عبد البديع (دكتور) : الإسلام في إسبانيا ، المكتبة التاريخية ، عدد ٢ ، نشر مكتبة النهضة المصرية ، ط ٢ ، سنة ١٩٦٩ م .
- ١٥ - محمد توفيق بلبع (دكتور) : المسجد والحياة في المدينة الإسلامية ، مجلة عالم الفكر ، مجلد ١١ ، الكويت ١٩٨٠ م .
- ١٦ - محمد عبد الله عنان : دول الطوائف ، القاهرة ، ١٩٦٠ م .
- ١٧ - محمد الفاسي : الأعلام الجغرافية الأندلسية ، مجلة البيئة ، عدد ٣ ، الرباط ١٩٦٢ .

ثالثاً - مراجع أجنبية حديثة :

- 1- Aguado Bleye, Manual de historia de Espana, Madrid, 1947.
- 2- Codera, Decadencia Y desaparacion de los Almoravides, Zaragoza, 1899.
- 3- Codera, La Familia real de Los Beni texufin, Madrid, 1917.
- 4- David Wassserstein, The rise and Fall of the party-kings- New Jersey, 1983.
- 5- Jospen Puig, Averroes epitome de Fisica, Madrid, 1987.
- 6- Levi-Provençal, Histoire de L'Espagne Musulmane,t,III, Parid, 1967.
- 7- Monés, Clasificavion de las ciencias segun Ibn Hazm, Revista del instituto egipcio, Madrid, 1965-1966.
- 8- Simonet, Historia de Los Mozatabes de Espana, Madrid, 1897.
- 9- Vallvé La agricultura en al-Andalus, al Qantara, Madrid, Vol. III, 1982.
- 10- Vives, Los reyes de taifas, Madrid, 1926.